

صلاة التطوع

صلاة الوتر

السؤال الأول والثالث من الفتوى رقم (١٦٠٤٤)

س١: هل يلزم وتر آخر الليل حسب الاستطاعة ركعتان أو أربع ركعات علماً بأني أوتر مع صلاة العشاء وهل أجعله آخر الليل أم لا ؟

ج١: الوتر سنة مؤكدة لقوله ﷺ: «إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن»^(١) رواه الترمذي وأبو داود، ووقته من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر وفي آخر الليل أفضل لمن يثق من قيامه فإن كان لا يثق من قيامه أوتر أول الليل وإن قام في آخر الليل فإنه يصلي ما تيسر له ولا يوتر مرة أخرى؛ لأنه يكفيه الوتر الأول وقال النبي ﷺ: «لا وتران في ليلة» رواه الخمسة إلا ابن ماجه، والمُجْزئ في الوتر ركعة واحدة وأدنى الكمال ثلاث ركعات وأعلاه إحدى عشرة أو ثلاث عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى»^(٢) متفق على صحته.

س٣: وتر التراويح آخر رمضان هل أوتر وأنام أم أخره مع القيام آخر الليل علماً بأني

أنام ما بين التراويح والقيام ؟

ج٣: إذا صليت مع الإمام صلاة التراويح فالأفضل أن توتر معه لتحصل على الأجر الكامل لقوله ﷺ: «من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة» رواه أبو داود والترمذي وإذا قمت من آخر الليل وأردت أن تصلي فصل ما تيسر بدون وتر؛ لأنه لا وتران في ليلة كما سبق وإن تركت الوتر أول الليل أو شفعت وتر أول الليل آخر الليل بركعة حتى توتر

(١) رواه أبو داود في كتاب: (الصلاة) باب: (استحباب الوتر) برقم (١٤١٦، ١٤١٧)، والترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في أن الوتر ليس بجتم)، رقم (٤٥٣، ٤٥٤)، والنسائي في كتاب: (قيام الليل وتطوع النهار)، باب: (الأمر بالوتر)، رقم (١٦٧٤، ١٦٧٥)، وابن ماجه في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في الوتر) رقم (١١٦٩، ١١٧٠).

(٢) رواه البخاري في كتاب: (الوتر)، باب: (ما جاء في الوتر)، رقم (٩٩٠)، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين وقصرها)، باب: (صلاة الليل مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل) رقم (١٧٤٦)، والترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء أن صلاة الليل مثنى مثنى)، رقم (٤٣٧)، والنسائي في كتاب: (قيام الليل وتطوع النهار)، باب: (كيف صلاة الليل)، رقم (١٦٦٦ - ١٦٧٣)، وابن ماجه في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في صلاة الليل ركعتان) رقم (١٣٢٠).

آخر الليل فلا بأس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان نائب الرئيس عبدالرزاق عفيفي الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٠٧٩)

س ٢: هل صلاة الوتر واجبة وهل تاركها مذنب؟

ج ٢: صلاة الوتر سنة مؤكدة ولا يأثم تاركها لكن يكره تركها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٩٩٠)

س ١: هل تحبط صلاة اليوم كلها وهي الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء إذا لم

يصل المسلم صلاة الوتر بعد العشاء أفوتنا وجزاكم الله خيراً ؟

ج ١: صلاة الوتر سنة مؤكدة على الصحيح من قولي العلماء والسنة يثاب فاعلها ولا

يعاقب تاركها وعلى ذلك فإن ترك السنة لا يحبط الصلوات المفروضة التي قبل الوتر أو بعده

وإنما يحبطها ويبطالها الشرك بالله أو الردة عن الإسلام والعياذ بالله أو الإخلال بركن من

أركانها أو شرط من شروطها فحري بكل مسلم ومسلمة أن يحرص على أداء صلاة الوتر

إقتداء برسول الله ﷺ فقد صح عنه ﷺ أنه كان يواظب على أداء صلاة الوتر فلم يتركه لا

حضرًا ولا سفرًا كما يشرع لكل مسلم ومسلمة أن لا يفوت على نفسه هذا الأجر العظيم

والثواب الكثير من الله تعالى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٤٦٥٥)

س: هل يجوز أن أصلي الشفع والوتر قبل صلاة العشاء أم لا ؟

ج: إن وقت صلاة الوتر بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر لما روى الإمام أحمد عن أبي بصرة أن النبي ﷺ قال: «إن الله زادكم صلاة فصلوها ما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح الوتر»^(١)، وثبت أن النبي ﷺ قال: «فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة». وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٦٥٣٦)

س: رجل يصلي الوتر بعد الساعة الثانية مساء أي بعد منتصف الليل ويصلي خمس ركعات مع بعضها هل يستمر على ذلك ؟ أم يصلي قبل الساعة الثانية عشرة قبل منتصف الليل ؟ وهل يصلي مثنى مثنى ويوتر بواحدة أم يستمر على الركعات الخمس أفيدونا جزاكم الله خيراً ؟

ج: وقت الوتر يبدأ بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر ففي أي وقت صلاه في هذه الفترة أصاب وقت الوتر والأفضل أن يصلي مثنى مثنى ويوتر بواحدة في آخرها وإن صلى خمساً بسلام واحد جاز ذلك لكنه خلاف الأفضل لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» متفق على صحته من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

(١) رواه أبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (استحباب الوتر) رقم (١٤١٨)، والترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في فضل الوتر)، رقم (٤٥٢)، وابن ماجه في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في الوتر)، رقم (١١٦٨)، ورواه أحمد (٢/١٨٠، ٢٠٨)، من حديث عبدالله بن عمرو بنحوه.

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٥٧٦)

س١: هل بالإمكان أن نصلي بعد الوتر ركعتين؟

ج١: السنة أن الوتر آخر صلاة الليل؛ لقوله ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» ولكن إن صلى بعد الوتر ركعتين جاز ذلك؛ لما رواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي أمامة قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع حتى إذا بدن وكثر لحمه أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس، فقرأ بـ (إذا زلزلت، وقل يا أيها الكافرون)^(١)، ولما رواه عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع ركعات وركعتين وهو جالس، فلما ضعف أوتر بسبع وركعتين وهو جالس^(٢). ولما رواه أحمد أيضاً عن أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان يركع ركعتين بعد الوتر وهو جالس، وفعل الرسول ﷺ ذلك ليبين جواز الصلاة بعد الوتر، وأنها لا تعارض أحاديث الوتر، وأن الوتر لا يقطع التنفل، قال ابن القيم رحمه الله: (والصواب أن يقال: إن هاتين الركعتين تجريان مجرى السنة، وتكميل الوتر، فإن الوتر عبادة مستقلة ولا سيما إن قيل بوجوبه، فتجري الركعتان بعده مجرى سنة المغرب من المغرب فإنها وتر النهار، فكذلك الركعتان بعد وتر الليل والله أعلم).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٥٩١)

س٣: إني أصلي صلاة الوتر مع صلاة العشاء خوفاً أني أنام وأتركها هل يصح لي أن أتهجد في ثلث الليل وكم عدد ركعات الضحى وأريد إبلاغي متى يتدي ثلث الليل الأخير ومتى ينتهي موضح بالساعة ؟

(١) رواه أحمد (٢٦٩/٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) ٢٩٠/١، والطبراني في (الكبير) برقم (٨٠٦٤)، والبيهقي ٣٣/٣-٣٤.

(٢) رواه مسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب (جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض) رقم (١٣٩)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (في صلاة الليل)، رقم (١٣٤٢)، والنسائي في كتاب: (قيام الليل وتطوع النهار)، باب: (كيف الوتر بثلاث) رقم (١٦٩٧)، وأحمد ١٦٨/٦.

ج ٣: وقت صلاة الوتر ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر وصلاتها آخر الليل أفضل لمن وثق بالقيام لكن من صلاها أول الليل ثم قام آخره فإنه يصلي ما شاء ولا يوتر ثانية لقوله ﷺ: «لا وتران في ليلة» وصلاة الضحى مشروعة وأقلها ركعتان وإن صلى أكثر من ذلك فله أجر ذلك وأفضل الصلاة في الليل إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٧٥٦)

س ٢: من لم يصل الوتر قبل طلوع الفجر فهل يصلي الوتر قبل صلاة الصبح إذا تأخر الإمام وكيف يصليها واحدة أم اثنتين وجزاكم الله خيراً ؟

ج ٢: وقت صلاة الوتر من بعد الفراغ من صلاة العشاء ورايتها إلى طلوع الفجر الثاني والأفضل أن تؤدي آخر الليل لمن قدر على ذلك ولم يخش فواتها بنوم أو نحوه وإذا طلع الفجر ولم يصل ما اعتاده من قيام الليل أو فاته الوتر فإنه يفعل ما فاته من قيام الليل ضحى ويشفع الوتر بركعة فإن كان من عادته أن يصلي في الليل خمساً فإنه يصلي ستاً يسلم من كل ركعتين وإن اعتاد أن يصلي إحدى عشرة ركعة فإنه يصلي اثني عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين وهكذا: لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ: إذا شغله عن وتره نوم أو مرض صلى من النهار اثني عشرة ركعة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٦٤٩٩)

س ٤ : ماذا يقرأ في سنة العشاء والوتر وماذا يقال عقب الوتر ؟

ج ٤ : لم يرد في تخصيص سنة العشاء بقراءة سورة بعينها وأما في صلاة الوتر فيسن أن يقرأ بسبح اسم ربك الأعلى وسورة الكافرون والإخلاص وإذا سلم من الوتر قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات لما روى الخمسة إلا الترمذي عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد). وزاد أحمد والنسائي: (فإذا سلم قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات) وفي رواية: (ورفع صوته في الآخرة).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو الرئيس
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢٠٠٨٨)

س ٤ : شخص بعدما يصلي العشاء يصلي ركعتين ثم يصلي ركعتي الشفع ثم يذهب إلى

البيت ثم يأتي بعد منتصف الليل يصلي ركعتي تهجد ثم يوتر بركة واحدة فهل هذا يجوز ؟

ج ٤ : أقل الوتر ركعة ولا حد لأكثره فمن أوتر بركة واحدة أو ثلاث أو خمس أو سبع أو تسع أو إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة أو أكثر فإن ذلك جائز والأمر فيه سعة وما ذكرته في سؤالك من ابتداء هذا الشخص صلاة الليل بركعتين ثم يصلي ركعتين بعد منتصف الليل ثم يوتر بواحدة فذلك جائز بل هو أفضل لقول النبي ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» متفق عليه ولقوله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» متفق عليه ولقوله ﷺ: «من خاف ألا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ومن طمع أن يقوم آخر الليل فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل» رواه الإمام مسلم والأفضل أن يصلي الوتر إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة يصليها ركعتين ركعتين ثم يوتر بواحدة لما ثبت أن النبي ﷺ كان يفعل

ذلك وكان الغالب من فعله ﷺ أنه كان يصليها إحدى عشرة ركعة.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٤٤٩٦)

س٣: ما حكم الذي لا يصلي صلاة الليل أي يصليها عند شروق الشمس وهو في صحة

سليمة ولكن ليس في قدرته أن يستيقظ في الليل وحاول كثيراً دون جدوى ؟

ج٣: من طمع أن يقوم آخر الليل فإنه يؤخر الوتر إلى قيامه ومن لم يطمع في القيام فإنه

يوتر قبل أن ينام ولكن لو نام ولم يوتر فإنه يقضي صلاته شفعاً وقت الضحى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢١٠٤١)

س٤: رجل نام عن صلاة الوتر ولم يستيقظ إلى وقت أذان الفجر فهل يصليها أم تسقط

عنه وكيف يصليها ومتى ؟

ج٤: من نام عن صلاة الوتر ولم يستيقظ إلا عند طلوع الفجر فإنه يقضي الوتر بعد

ارتفاع الشمس قيد رمح ويجعله شفعاً كما فعل النبي ﷺ.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٣٦٤)

س٢: هل تأخير الوتر من بعد صلاة العشاء جائز إلى نصف الليل أو تأخيره حتى الأذان الأول لصلاة الفجر بما أتي أحياناً كنت أفعل ذلك بعض الأحيان أصحو وأصليه وبعض الأحيان لا أصحو فهل إذا تذكرته قبل صلاة الفجر بدقائق أو بعدها أصليه أم أتركه ولكني كنت أتركه إذا تذكرته قبل صلاة الفجر بدقائق أو بعدها فهل علي إثم ما فعلته وهل أقضيه؟ أفيدوني أفادكم الله وبارك الله في علمكم.

ج٢: أفضل الوتر في آخر الليل لمن يثق بقيامه وفي أول الليل لمن لا يثق بقيامه وإذا طلع الفجر انتهى وقت الوتر وإن قضاه في الضحى فهو أحسن لكن مع شفعه بأن يجعل الثلاث أربعاً والخمس ستاً وهكذا مع التسليم من كل ركعتين. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٧٥٨)

س: ما حكم صلاة الوتر بالمسجد جماعة ؟

ج: لا تجوز المداومة على صلاة الوتر جماعة لا في المسجد ولا في غيره إلا في رمضان بعد صلاة التراويح وما عدا ذلك فإن كل واحد يؤدي الوتر بمفرده والأفضل أن يكون الوتر في آخر الليل إلا من لا يثق من القيام في آخر الليل فإنه يوتر في أوله. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٢١١)

س١: امرأة صلت العشاء ولم توتر قصد قيام جزء من الليل ولما كان الثلث الأخير من الليل حاضت فهل تقضي وترها الذي تركته أم لا مع العلم أن الرسول ﷺ لم يترك سنتي الفجر والوتر أبداً لا في الحضر ولا في السفر ؟

ج١: من هدي النبي ﷺ أنه كان إذا فاتته الوتر من الليل لمرض أو نوم قضاه نهاراً قبل الزوال شفعاً فإذا أخر الإنسان قضاء الوتر إلى ما بعد ذلك فلا يشرع في حقه قضاء ما فاتته. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٢٧٧)

س١: في حالة جمع العشاء مع المغرب بسبب المطر هل يجوز أن يصلي الإنسان بعد صلاة العشاء الشفع والوتر في المسجد بعد انقضاء صلاة العشاء المجموعة أم يجب عليه أن ينتظر أن يحين وقت العشاء الفعلي ثم يصلي السنة ومن ثم الشفع والوتر وما هو الأفضل أفتونا مأجورين وجزاكم الله خيراً؟

ج١: إذا جمعت صلاة العشاء مع المغرب جمع تقديم من أجل عذر شرعي جاز الوتر بعدها وتأخيره إلى آخر الليل أفضل إن أمكن.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٩٢٦)

س: هل يجوز التنفل بعد صلاة الوتر ؟

ج: إذا كنت تخشى أن لا تقوم في آخر الليل فإنك توتر قبل أن تنام وإذا قدر أنك تقوم في آخر الليل فإنك تصلي ما تيسر لك وتكتفي بالوتر الذي في أول الليل أما إن كنت تثق من

قيامك في آخر الليل فإنك تؤجل الوتر وتجعله آخر صلاتك في آخر الليل؛ لأن ذلك هو الأفضل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السابع من الفتوى رقم (١٦٤٠٢)

س٧: في الوتر «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» فماذا يعمل الإنسان إذا صلى الوتر

أول الليل وأراد القيام آخر الليل ؟

ج٧: إذا صلى الوتر أول الليل وقدر له أن يقوم من آخر الليل فإنه يصلي ما تيسر له ولا يعيد الوتر بل يكتفي بالوتر الذي في أول الليل ولكن إذا كان يثق من قيامه آخر الليل فإنه يؤخر الوتر إلى آخر الليل وهو أفضل كما أرشد إلى ذلك النبي ﷺ بقوله: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» متفق عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٣٩٠٠)

س: إذا صليت العشاء والتراويح في رمضان وغير رمضان ثم أوترت قبل أن أنام ثم

استيقظت للتهجد من آخر الليل فهل أعيد الوتر أم ماذا أعمل لقوله ﷺ «اجعلوا آخر

صلاتكم بالليل وتراً» أفوتونا أثابكم الله؟

ج: لا يشرع لك إعادة الوتر لحديث «لا وتران في ليلة» وإذا أردت أن تتطوع جاز لك

ذلك ولكن بدون إعادة للوتر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو
عبدالله بن غديان
نائب الرئيس
عبدالرزاق عفيفي
الرئيس
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٣٧١)

س ١: في أحد الأيام صليت العشاء ثم لم أصلي الوتر حتى أذن الفجر فلم أدري أصلي الوتر أولاً أو أصلي ركعتي سنة الفجر فيما بدأ ؟

ج ١: صلاة الوتر من السنن المؤكدة ووقته جميع الليل من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر الثاني ويدل لذلك ما رواه خارجة ابن حذافة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله فقال: «إن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم» قلنا: ما هي يا رسول الله؟ قال: «الوتر ما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر» رواه الخمسة إلا النسائي وصححه الحاكم ولما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أوتروا قبل أن تصبحوا» أخرجه الإمام مسلم في (صحيحه) وعلى ذلك من طلع عليه الفجر الثاني وهو لم يصل الوتر فعليه أن يبدأ بسنة الفجر الراجعة بعد الأذان ثم يصلي فريضة الفجر لقوله ﷺ: «لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر» أخرجه الإمام أحمد في (المسند ج ٢ ص ٢٣، ١٠٤) وأبو داود في سننه ج ٢ ص ٥٨ والترمذي في الجامع ج ٢ ص ٢٧٩ أما صلاة الوتر فإنه يشرع له في هذه الحالة أن يصليها قضاء في وقت الضحى ويشفعه بركة فإن كانت عادته أنه يصلي الوتر ركعة صلى ركعتين وإن كان يصلي ثلاثاً صلى أربعاً وإن كان يصلي الوتر خمساً صلى ست ركعات وهكذا يسلم من كل اثنتين لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي ﷺ إذا شغله نوم أو مرض عن صلاة الليل صلى من النهار اثني عشرة ركعة) أخرجه الإمام مسلم في (صحيحه ج ١ ص ٥١٤) وأخرجه الإمام أحمد في (المسند ج ١ ص ٥٤، ٩٥، ١٠٩، ٢٥٨) وأخرج الترمذي وأبو داود والنسائي نحوه والنبي ﷺ صلى اثني عشرة ركعة؛ لأنه كان يصلي من الليل غالباً إحدى عشرة ركعة فشفع ذلك بركة ولقوله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩١٧٦)

س ١: هل يكفي بعد صلاة العشاء السنة الراتبة وركعة وتر واحدة فقط أم لا بد من

ركعتين شفع مع الوتر أفيدونا بالجواب ؟

ج ١: صلاة الشفع قبل الوتر أفضل من صلاة الوتر وحده وراتبة العشاء لا تكفي عن

الشفع والإيتار بواحدة لا بأس به.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٠٢٤)

س ١: هل يجوز للإنسان أن يصلي الشفع والوتر جهراً ؟

ج ١: يجوز الجهر والإسرار بالقراءة في صلاة الشفع والوتر والجهر أفضل إذا لم يتأذى

أحد؛ لأن ذلك من صلاة الليل وصلاة الليل يشرع الجهر فيها بالقراءة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٨٥٦)

س ١: بالنسبة للشفع والوتر التي تصلى بعد صلاة العشاء هل الشفع هنا بمثابة سنة

العشاء البعدية الراتبة أم لا ؟

ج ١: الشفع ركعتان قبل الوتر وهما غير ركعتي الراتبة التي بعد العشاء؛ لأن الراتبة نافلة

مستقلة والشفع والوتر نافلة أخرى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠٨١٥)

س١: هل دعاء القنوت في رمضان فيه فضل يعني ما يدعي الإمام في ليلة واحدة من رمضان مرة أو مرتين إما في العشر الأولى أم الثانية أم الأخيرة وهل هو على وقت الرسول ﷺ وأصحابه أم ماذا يحصل في المدينة وفي مكة عاصمة المساجد وكذلك الرياض، إن كان صحيح أنه يفعل في رمضان مرة أو مرتين فأرجو التوضيح للأمة في كل جامع وفي كل مسجد سواء كان كبيراً أو صغيراً ؟

ج١: دعاء القنوت في الوتر مستحب لحديث الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: (علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر: اللهم اهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت) رواه أهل السنن ولو ترك المسلم هذا الدعاء أحياناً وفعله أحياناً فلا حرج في ذلك سواء كان في رمضان أو في غيره.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٩٨٨)

س١: أين يستحب القنوت في صلاة الفجر أم في صلاة الوتر وهل حقيقة الوتر هي جهرًا أم سرًا ؟

ج١: القنوت يستحب في الوتر وأما صلاة الفجر فلا يشرع القنوت فيها إلا في النوازل؛ لأن المحفوظ عنه ﷺ أنه لم يفعله إلا في النوازل وهذا قول جمهور أهل العلم وهو الصحيح وإذا

قنت وحده في الوتر أسر وإن كان إماماً جهر به ليؤمن عليه المأموم.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٠٦٩)

س: ما حكم من زاد على قنوت الوتر بعض الأدعية، وهل يجوز أو لا يجوز؛ لأنني قرأت في كتاب صفة صلاة النبي للشيخ محمد ناصر الدين الألباني قال فيها من السنة ما نزيده في قنوت الوتر صلاة النبي ﷺ فقط؛ لأن الصحابة رضوان الله عليهم يفعلون ذلك وإني اسمع خاصة في شهر رمضان أن بعض الإخوة يزيدون بعض الأدعية في قنوت الوتر ؟

ج: ثبت من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما تعليم النبي ﷺ له القنوت في الوتر ففي مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرها أنه رضي الله عنه قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: «اللهم اهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت» قال الترمذي: هذا حديث حسن ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا، وقال الحافظ ابن حجر: الحديث حسن صحيح. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك» رواه الخمسة. وإذا زاد الداعي غيره من جوامع الدعاء لا سيما من الأدعية الواردة عن النبي ﷺ جاز ذلك؛ لأنه من جنس دعاء القنوت وهو محل للدعاء وبهذا قال جماعة من أهل العلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني والرابع من الفتوى رقم (١٧٩٧٢)

س٢: قد ورد الدعاء في صلاة الوتر اللهم اهديني فيمن هديت.. الخ.. فهل ترفع الأيدي

عند الدعاء أم لا، ما هو الثابت من الشارع عليه السلام جزاكم الله خيراً ؟

ج٢: رفع اليدين حال الدعاء في دعاء القنوت وغيره سنة ثابتة عن النبي ﷺ إلا ما ورد

الدليل بعدم الرفع فيه كأدبار الصلوات الخمس فإنها لا ترفع الأيدي عند الدعاء في أدبارها قبل

السلام أو بعده وهكذا خطبة الجمعة والعيدين لا يرفع الخطيب يديه حين الدعاء فيهما؛ لأن

النبي ﷺ كان لا يرفع يديه فيهما إلا إذا استسقى فإنه يرفع يديه في دعاء الاستسقاء وهكذا

المأموم يرفع يديه إذا رفع الإمام يديه في دعاء الاستسقاء.

س٤: لو ترك أحد دعاء القنوت في صلاة الوتر ناسياً أو قاصداً فهل تفسد صلاته أم لا

؟

ج٤: دعاء القنوت مستحب يجوز تركه، وفعله أفضل ومن تركه فصلاته صحيحة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

الفتوى رقم (١٤١٩٧)

س: تعلمت ومنذ الصغر أن أصلي صلاة الوتر على النحو التالي: ثلاث ركعات

متصلات دون تسليم بعد الركعة الثانية وكذلك دعاء الوتر قبل الركوع للركعة الثالثة حيث

كنت في الركعة الثالثة أقرأ الفاتحة ثم سورة بعدها ثم أكبر مثل تكبيرة الإحرام ثم أقرأ دعاء الوتر ثم

أركع للركعة الثالثة وعندما سألت والدي في هذه المسألة قال أننا على مذهب الحنفية وصلاة

الوتر في الحنفية كما علمناك فما رأي سماحة الشيخ في هذا وهل إذا صليت كما يصلي في الحرم

المكي الشريف في رمضان عليّ إثم في ذلك ؟

ج: المشروع أن يكون موضع دعاء القنوت بعد الركوع في الركعة الأخيرة التي هي

ركعة الوتر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان

الفتوى رقم (١٧٤٤٦)

س ١: ما حكم دعاء ختم القرآن؟ فقد سمعت أنه بدعة، فهل هذا صحيح؟

ج ١: الدعاء عند ختم القرآن فعله السلف، فقد كان موجوداً في القرون المفضلة، حيث كانوا يحضرون عند ختم القرآن، ويدعون في الصلاة وخارجها، وليس هو بدعة.

س ٢: ما حكم قول الأئمة في دعاء القنوت (وما أنزلت في هذا الليلة من شر فاصرفه

عن المسلمين) ؟

ج ٢: لا بأس بالدعاء المذكور؛ لأن الداعي يطلب من الله أن يعطيه من الخير وأن يصرف

عنه وعن المسلمين الشر وذلك كله بيد الله سبحانه وتعالى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٢٦٣)

س ١: لدينا إمام أكرمه الله تعالى بحفظ كتابه الكريم وجمال الصوت ولذلك يحرص كثير

من الناس على الصلاة خلفه ولكن لوحظ عليه في صلاة الوتر في قيام رمضان أمور أحببنا

عرضها عليكم لمعرفة الحكم الشرعي فيها وهي، أنه يلحن الدعاء ويدعو بصوت يشبه صوته

عند قراءة القرآن، وكذلك معظم دعائه مسجوع، ويطيل في الدعاء إطالة ملحوظة حيث

يصل وقت الدعاء إلى نصف ساعة أو أكثر أو أقل بقليل ولما خوطب في ذلك اعتذر بأنها ليال

فضيلة ليالي العشر الأواخر من رمضان وبأن بعض المرضى ومن أصابته مصائب يطلبون منه

الدعاء رجاء القبول عند الله تعالى ؟

ج ١: المشروع للداعي اجتناب السجع في الدعاء وعدم التكلف فيه، وأن يكون حال دعائه خاشعاً متذللاً مظهرًا الحاجة والافتقار إلى الله سبحانه فهذا أدعى للإجابة وأقرب لسماع الدعاء وعلى الداعي ألا يشبه الدعاء بالقرآن فيلتزم قواعد التجويد والتغني بالقرآن فإن ذلك لا يعرف من هدي النبي ﷺ ولا من هدي أصحابه رضي الله عنهم وعلى الداعي أيضاً ألا يطيل على المأمومين إطالة تشق بل عليه أن يخفف وأن يحرص على جوامع الدعاء ويترك ما عدا ذلك كما دلت عليه السنة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ

التراويح

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٢٠٢٣٦)

س ٤: ما حكم من يصلي قيام شهر رمضان قبل العشاء هل يكون فاعلاً للقيام المسنون

أم لا ؟

ج ٤: السنة أن يكون قيام رمضان بعد صلاة العشاء وراتبتها وعليه عمل المسلمين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٦٧٧)

س ٢: هل يجوز الاكتفاء بدعاء استفتاح واحد لصلاة التراويح؟ هل هناك دعاء استفتاح

معين لصلاة الليل يختلف عن صلاة الفريضة وصلاة التراويح وضحوا لنا هذه المسألة

مأجورين؟

ج ٢: يستحب الاستفتاح في كل تسليم من صلاة التراويح؛ لأن كل تسليم صلاة

مستقلة عن التي قبلها ولا فرق بين الفريضة والنافلة في صيغة الاستفتاح ويكون الاستفتاح بإحدى الصيغ الواردة عن النبي ﷺ وأشهرها: (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩١٧٨)

س ٢: هل صلاة التراويح جماعة لم يفعلها السلف الصالح ؟

ج ٢: صلاة التراويح سنة سنّها رسول الله ﷺ وقد رغب النبي ﷺ في إقامتها وحث عليها فقال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» وقد صلاها النبي ﷺ فقام بأصحابه رضي الله عنهم ثلاث ليال ثم لما خاف أن تفرض على أمته لم يخرج إلى أصحابه وصلاها في بيته وقد أخرج البخاري في (صحيحه) عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قام ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم فلما أصبح قال: «قد رأيت الذي صنعت فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم» وقد رغّبهم النبي ﷺ في أن يصلوها بأنفسهم فكان الرجل يصلّيها وحده ويصلي الإثنان جميعاً والثلاثة جماعة ثم بقي المسلمون على ذلك في عهد أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر رضي الله عنهما ثم إن عمر رضي الله عنه رأى أن يجمعهم على إمام واحد لما أمن وجوبها بانقطاع الوحي بموت النبي ﷺ فجمعهم على تميم الداري وأبي بن كعب رضي الله عنهما لما في اجتماعهم على الصلاة وسماع القرآن من الخير فصار المسلمون يصلونها جماعة إلى يومنا هذا والحمد لله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٨٨٢)

س١: قال الأستاذ صلاة التراويح ليست جماعة ؟

ج١: السنة في صلاة التراويح أن تؤدي في المسجد جماعة لفعل النبي ﷺ في بعض ليالي شهر رمضان حيث صلى النبي ﷺ بالصحابة ثلاث ليالي وفي الليلة الرابعة لم يخرج النبي ﷺ وقال: «خشيت أن تفرض عليكم» وفي عهد خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى الناس يصلون متفرقين فقال لو جمعهم على إمام واحد فأمر أبي أن يصلي بالناس؛ لأن العلة التي منعت الرسول ﷺ من الاستمرار في صلاة التراويح قد أمنت وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على ما رآه عمر ورأوا أن ذلك إحياء لسنة النبي ﷺ ولم يعرف من علماء الإسلام قديماً وحديثاً من خالف في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الرئيس

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٩٧٧)

س٢: نحن في فصل الشتاء والأئمة يجتمعون بين المغرب والعشاء إذا توافرت العلة المبيحة للجمع ونحن مقبلون على شهر رمضان فهل يجوز أن نصلي صلاة التراويح بعد صلاة العشاء مباشرة إذا جمع بينها وبين المغرب في وقت صلاة المغرب ؟

ج٢: لا بأس بصلاة التراويح بعد صلاة العشاء إذا جمعت مع المغرب من أجل عذر شرعي يبيح الجمع لعدم المانع من ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الرئيس

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٢٠٧٩٥)

س٣: هل يجوز أن يقوم الإمام لصلاة التراويح مع أن هناك جماعة تصلي العشاء جماعة

ثانية ؟

ج ٣: لا مانع أن يقوم الإمام لصلاة التراويح بعد الفراغ من صلاة العشاء وراتبتها ولو كان هناك جماعة يصلون؛ لأنهم قد فاتتهم صلاة العشاء مع الإمام ولهم أن يصلوا مع الإمام الذي يصلي التراويح وهم بنية صلاة العشاء فإذا سلم قاموا وأتموا لأنفسهم، أو يصلوا جماعة وحدهم في مكان لا يكون فيه تشويش عليهم ولا على الإمام.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	بكر أبو زيد

الفتوى رقم (١٩٨٥٤)

س: اعتدنا أن نصلي في العشرين الأولى من شهر رمضان إحدى عشرة ركعة فإذا دخلت العشر صلينا عشر ركعات في أول الليل وعشرًا آخر الليل ونوتر بثلاث فيصبح مجموع ما نصلي في العشر ثلاثًا وعشرين ركعة ثم إن أحد طلبة العلم زعم أن هذا الفعل وهو التفريق بين العشرين الأول والعشر الأواخر في العدد بدعة، وأن الأصل المساواة في العدد، الشهر كله وقال إن صليت إحدى عشرة في أول الشهر فصل مثلها في آخره وإن أردت أن تصلي ثلاثًا وعشرين في آخره فصل ثلاثًا وعشرين في أوله وقال إن من البدع أيضًا تفريقكم بين صلاة أول الليل وآخره في العشر نفسها، فتخففون العشر الأول وتطيلون في الأخيرة وتسمون هذه تراويح وتلك قيام نريد من فضيلتكم التكرم ببسط الجواب نفع الله بعلمكم وأعلى منزلتكم ؟

ج: صلاة التراويح في شهر رمضان سنة مؤكدة فعلها النبي ﷺ بأصحابه ليالي ثم تأخر عنهم خشية أن تفرض عليهم وفعلها أصحابه في عهده وبعد وفاته ﷺ واستمر العمل بها إلى اليوم، وأما عدد ركعاتها فلم يثبت فيه حد محدد والعلماء مختلفون فيه منهم من يرى أنه ثلاث وعشرون ومنهم من يرى أنه ست وثلاثون ومنهم من يرى أكثر ومنهم من يرى أقل، والصحابة صلوا في عهد عمر ثلاثًا وعشرين في مسجد رسول الله ﷺ والنبي كان لا يزيد في رمضان

ولا غيره على إحدى عشرة أو ثلاث عشرة ولم يحدد للناس عدداً معيناً في التراويح وقيام الليل بل كان يحث على قيام الليل وعلى قيام رمضان بالذات فيقول ﷺ: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» ولم يحدد عدد الركعات وهذا يختلف باختلاف صفة القيام فمن كان يطيل الصلاة فإنه يقلل عدد الركعات كما فعل النبي ﷺ ومن كان يخفف الصلاة رفقا بالناس فإنه يكثر عدد الركعات كما فعل الصحابة في عهد عمر ولا بأس أن يزيد في عدد الركعات في العشر الأواخر عن عددها في العشرين الأول ويقسمها إلى قسمين قسماً يصلية في أول الليل ويخففه على أنه تراويح كما في العشرين الأول وقسماً يصلية في آخر الليل ويطيله على أنه تهجد فقد كان النبي ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها وكان إذا دخلت العشر الأواخر شمر وشد المنزر وأحيا ليله وأيقظ أهله تحرياً لليلة القدر فالذي يقول لا يزيد في آخر الشهر عما كان يصلية في أول الشهر مخالف لهدي النبي ﷺ ومخالف لما كان عليه السلف الصالح من طول القيام في آخر الشهر في آخر الليل فالواجب اتباع سنته ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين من بعده وحث المسلمين على صلاة التراويح وصلاة القيام لا تخذليهم عن ذلك وإلقاء الشبه التي تقلل من اهتمامهم بقيام رمضان.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٤٤٢٠)

س: لدينا مسجد تقام فيه صلاة الجمعة من كل أسبوع ويجتمع فيه أهل القرية بالكامل ثم يمر شهر رمضان المبارك في كل عام مرة فيجتمع الأكثرية لصلاة التراويح فيه ثم تأتي العشر الأواخر من رمضان فيقيم البعض منهم والبعض الآخر لا يقيمون بل يصلون خمس تسليمات ولكنهم يصرون على أن يصلي معهم الإمام الوتر وهو يقيم مع الآخرين محتجين في ذلك أنهم يشاهدون من كان يقيم في الحرم أنهم يوترون أول الليل وآخره وحسب معرفتنا وما نسمع أن صلاة الليل مثنى مثنى ثم يوتر بواحدة والمطلوب من سماحتكم الإفادة عن كيفية الوتر لمن كان

يقيم ومن لا يريد الإقامة حيث كثر الجدل في ذلك وأنتم المرجع بعد الله فيما يختلف فيه المسلمون نرجو إفادتنا مفصلاً ؟

ج: المشروع لأهل المسجد في صلاة التراويح أن يوتروا مرة واحدة وأن يكون الوتر آخر صلاتهم ولا يجوز الإيتار من شخص مرتين في ليلة واحدة فقد ثبت أن النبي ﷺ قال: «لا وتران في ليلة» لكن لو أوتر الإمام لبعض الجماعة أول الليل فإنه لا يعيد الوتر لنفسه مرة ثانية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٣٦٤)

س ١: هناك بعض أئمة المساجد يقرؤون في صلاة التراويح بعد الفاتحة من طوال السور أو أوسطها في الركعة الأولى وفي الركعة الثانية يقرؤون بعد الفاتحة سورة الإخلاص ويفعلون هذا باستمرار فهل هذا الفعل جائز مع أن بعد كل أربع ركعات يقولون دعاء جماعي مثل قولهم (اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنا) فما رأي سماحتكم على هذا الفعل ؟

ج ١: الأفضل في صلاة التراويح أن يبدأ القرآن من أوله ويستمر حتى يختتمه في آخر الشهر كما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك وإن اقتصر على قراءة بعض القرآن جاز ذلك لكن لا يخصص سوراً معينة لا يقرأ إلا بها ولا يجوز الدعاء الجماعي بعد كل أربع ركعات؛ لأن هذا بدعة حيث لا دليل عليه من الكتاب والسنة.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

س: بعض المصلين ينكر علينا في رمضان قراءة آية أو آيتين في الركعة الواحدة وبدون فتح القرآن الكريم بمعنى أننا نقرأ من أول سورة البقرة من الآية رقم (١) إلى آية رقم (١٣) في أربع ركعات وأحياناً في ست ركعات فهل هذا العمل جائز حفظكم الله وسدد خطاكم ؟

ج: المعروف من هدي النبي ﷺ في قيام الليل أنه يطيل الصلاة جداً ومنها القراءة وقد دل على ذلك أحاديث كثيرة منها أن أبا سلمة سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان قالت: (ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً)^(١) متفق على صحته وثبت عن الصحابة رضي الله عنهم لما جمعهم عمر رضي الله عنه على صلاة التراويح أنهم كانوا يطيلون القراءة حتى يستعينوا على طول القيام بالعصى، وعلى ذلك فالمشروع للإمام في صلاة التراويح أن يطيل القراءة إطالة لا تشق على المأمومين وإلا فليقرأ جملة آيات في ركعة، أما أن يقتصر في كل ركعة على قراءة آية أو آيتين فالأفضل تركه؛ لأن فيه تفويت سماع الكثير من القرآن على المأمومين وحرمانا لهم من الأجر والثواب وعلى أئمة المساجد أن يتقوا الله في صلاتهم، وأن يكونوا ناصحين لإخوانهم المأمومين مرغبين لهم في الصلاة مجتهدين في إيصال الخير إليهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث والرابع من الفتوى رقم (١٦٣٩٦)

س٣: عندنا في رمضان صلاة التراويح عشرون ركعة ونقرأ فيها في النصف الأول من رمضان سورة التكاثر إلى سورة تبت عشر و سورة الإخلاص عشر وفي النصف الأخير نقرأ

(١) رواه أحمد ٧٣/٦، والبخاري في كتاب: (التهجد)، باب: (قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره) رقم (١١٤٧)، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل) رقم (٧٣٨).

سورة القدر بدلاً عن الإخلاص والتكاثر إلى تبت ؟

ج ٣: السنة في صلاة القيام في رمضان (التراويح) هي أن يصليها المسلمون جماعة في المساجد بطمأنينة وخشوع واعتدال في القيام والركوع والسجود وهي مناسبة مباركة لعرض القرآن على قلوب المسلمين وسماعهم آيات ربهم وما ذكرته من التزام قراءة سورة فأكثر من قصار المفصل في جميع التراويح لا نعلمه من هدي من مضى من سلف هذه الأمة، والخير في اتباعهم، والعمل على ما يحقق مقصد الشرع من شرعية هذه الصلاة.

س ٤: يوجد مسجد جار لنا يقرؤون من الختمة أمامهم المصحف غير حافظ للقرآن وتزيد

الحركات من أخذ المصحف وطرحه فما رأيكم ؟

ج ٤: القراءة بالمصحف في صلاة التراويح لا بأس بها إذا كان الإمام غير حافظ وقد ثبت ذلك عن جماعة من السلف.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز	

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩١٧٦)

س ٢: هل يجوز أن يصلي إمام صلاة التراويح من المصحف فيقرأ نصف جزء على المصلين ثم بعد انتهاء صلاة التراويح يجلس هو ثم يقرأ على الناس النصف الباقي من الجزء نظر من المصحف وهم جلوس يستمعون إليه أفيدونا - حفظكم الله - بالجواب الشافي الكافي مأجورين وجزاكم الله خيراً ؟

ج ٢: قراءة الإمام النصف الباقي من الجزء على الجماعة بعد صلاة التراويح عمل مبتدع ولا يكفي عن قراءته في التراويح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٨١٥)

س٢: هل إذا ختم الإمام المصحف في رمضان في أول العشر من رمضان وأنها في ليلة الواحد والعشرين من رمضان أو السابع والعشرين من رمضان هل يبدأ بأول المصحف أم يأخذ بالربع أم ماذا يعمل ؟

ج٢: إذا ختم الإمام في رمضان القرآن في ليلة العشرين أو قبلها أو بعدها فله أن يبتدئ قراءة أخرى من أول المصحف وإن قرأ ما تيسر له من سور متفرقة فلا بأس بذلك.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٤٢٦)

س٣: نحن في إحدى مساجد البلدة لا نختتم القرآن في شهر رمضان بسبب أن الإمام يسلم الإمامة إلى الشباب ويقومون بترتيل القرآن - جزاهم الله خيراً - مما يؤدي إلى تأخر ختم القرآن فهل يجوز لي أن أذهب إلى أحد المساجد المجاورة عند علمي بأن إمام هذا المسجد سيختتم القرآن في هذه الليلة مع العلم بأني لم أصل مع هذا الإمام سوى ليلة ختم القرآن ؟

ج٣: يستحب الدعاء عند ختم القرآن في صلاة التراويح ويستحب حضوره لفعل كثير من السلف ولا بأس بالذهاب إلى المساجد لحضور ختم القرآن.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٢٦٣)

س٢: عندما أخبر المصلين بالليلة التي سيدعو فيها بدعاء ختم القرآن سأله كيف تدعو دعاء ختم القرآن وأنت لم تحتمه في صلاة التراويح ولا صلاة القيام فقال: أنا أقرأ القرآن في القيام والتراويح ثم أوصل القراءة خارج الصلاة لكي أختمه وطمأنهم إلى أنه حريص على ختم القرآن فهل يشرع للمصلي أن يواصل القراءة خارج الصلاة لكي يختم القرآن ؟

ج٢: لا نعرف هذا من السنة ولا من عمل صالح سلف الأمة والخير كل الخير في الاتباع والعبادات مبنية على التوقيف فلا يدخلها الاجتهاد ولا القياس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١٧٨٧)

س٢: اعتاد بعض الناس في بعض المساجد أن يقيموا وليمة عشاء للمصلين بعد ختم القرآن في صلاة التراويح فما حكم هذه الوليمة والحضور لها ؟

ج٢: هذه الوليمة المذكورة لا دليل عليها من السنة فالأولى تركها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩١٥٩)

س١: إننا نعمل في شرطة الصبيخة ونستلم ٢٤ ساعة وأثناء استلامنا نصلي مجموعة قليل حوالي أربعة أشخاص المناوبون وذلك صلاة التراويح لهذا الشهر المبارك ونسمع المساجد المجاورة لنا على بعد ١٥٠٠ متر ولكن لا نقدر على الصلاة معهم حيث أننا نخاف من وقوع حوادث ونحن مناوبون للحوادث فهل صلاتنا صحيحة أفوتونا جزاكم الله خيرا ؟

ج ١: لا مانع من صلاتكم التراويح جماعة في مكان عملكم؛ لأن هذا فيه جمعاً بين مصلحة لأداء العمل ومصلحة أداء العبادة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٣٤٤)

س ٢: إني والحمد لله مواظب على صلاة القيام (التراويح) مع الإمام وقد اعتدت أن أوتر قبل أن أنام حتى في السفر فأنا أصلي مع الإمام كل الركعات ما عدا صلاة الوتر أتركها حتى أصليها قبل أن أنام فما هو الأفضل عند السلف الصالح هل أكمل صلاة القيام مع الإمام حتى الوتر والدعاء أم أصلي صلاة القيام فقط ثم أوتر قبل النوم وإذا كانت الصلاة حتى الدعاء أفضل فكيف أصلي قبل أن أنام شفعاً أم وترأ أم لا صلاة بعد أن صليت الوتر مع الإمام؟

ج ٢: الأفضل أن تكمل صلاة التراويح والوتر مع الإمام لقول النبي ﷺ: «من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة» وإذا أردت أن تصلي بعد ذلك من الليل فصل ما شئت ولا تكرر الوتر بل تكتفي بالوتر الذي صليته مع الإمام. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٥٨٠)

س ٢: في شهر رمضان وفي صلاة التراويح رجل لحق بالجماعة وفاتته الركعة الأولى فهل يسلم بتسليم الإمام أم يصلي الركعة التي فاتته؟

ج ٢: من فاتته ركعة من صلاة التراويح مع الإمام فإنه يقضيها بعد سلام الإمام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٥٨٦٣)

س ٢: أنا طالب في السنة النهائية في إحدى الجامعات مصر ويأتي علينا - نحن الطلبة - رمضان المبارك وقد أثقل الفرد منا بالدروس والمذاكرة علماً بأن الإمتحان بعد رمضان مباشرة فلا يبقى لنا إلا رمضان للدراسة والتحصيل لذلك لا نقدر أن نستفيد برمضان كما أمرنا بقراءة القرآن دائماً وختام المصحف في صلاة التراويح لأننا نصلي في مسجد قريب منا يتلو آيات صغيرة وينهي الصلاة والتراويح مبكراً مع أنني مع داخلي أريد أن أختتم القرآن في التراويح كما في المساجد الأخرى ولكن الوقت كالسيف ولا أجد وقتاً للمذاكرة أجيبوني أفادكم الله هل في ذلك ذنب علي علماً بأنني أؤدي جميع الصلوات في مواعيدها وأصوم تمام الصوم؟

ج ٢: صلاة التراويح سنة مؤكدة والمشروع الاطمئنان في قراءتها وفي قيامها وركوعها وسجودها وبقيّة أركانها وليس واجباً أن يَخْتَم القرآن كله في صلاة التراويح. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٤٢٩١)

س٢: أخي إمام لمسجد صغير في الحي ويوجد في المدينة جوامع وأصلي بعض الفروض والتراويح في أحد هذه الجوامع نظراً لأن إمام هذا الجامع ذو صوت حسن جداً له تأثير عجيب وحافظ بحمد الله للقرآن كاملاً وبه عدد كبير من المصلين ولكن المشكلة أن أخي ما يعجبه هذا ويزعل مني ويقول لا بد أن أصلي معه أنا وإخوتي وطور المشكلة حتى أخبر أمه التي هي أمنا والوالدة زعلت منا وقالت لا بد أن تصلي مع أخيك فما هو رأي الشرع في ذلك أفيدونا أفادكم الله ؟

ج٢: يجوز للإنسان أن يصلي في أي مسجد شاء خصوصاً إذا كان الإمام ذا تلاوة حسنة ويساعد على الخشوع في الصلاة ولا ينبغي لأخيك أن يلزمك بالصلاة خلفه. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٦٣٨)

س٢: كثير من المساجد في شهر رمضان تنظم صلاة التهجد جماعياً وذلك بين الأذنين من صلاة الصبح مما يحتم علينا تقديم السحور من أجل إدراك الصلاة فهل هذا من السنة وهل هذه الصلاة التي نصليها جماعياً بين الأذنين تعد بدعة ؟

ج٢: التهجد في رمضان عمل طيب والنبي ﷺ كان يحبي ليله في العشر الأخيرة من رمضان ويخصها بما لا يخص غيرها من الليالي لكن يشرع للإمام أن ينتهي من صلاة التهجد قبل الفجر بوقت يكفي لأكل السحور؛ لأن السنة تأخير السحور كما كان النبي ﷺ يفعل. وهكذا الصحابة رضي الله عنهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٢٠٩٠٣)

س٥: عندنا في البلدة وفي الاستراحة التي بعد الركعات الأربع في صلاة التراويح يقوم

الإمام بقراءة سورة الإخلاص ثلاث مرات ويأمر المصلين بقراءتها فهل هذا جائز ؟

ج٥: قراءة سورة الإخلاص بعد صلاة أربع ركعات من صلاة التراويح وتكرارها ثلاث

مرات بدعة لا أصل لها في الشرع المطهر وقد قال النبي ﷺ: « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان
		عبدالعزیز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٧٢٤٩)

س: نحن مجموعة من الطلاب العرب الدارسين في أمريكا، ويوجد لدينا بعض المراكز

الإسلامية والمساجد التي نصلي بها الفروض المكتوبة والنوافل المشروعة كصلاة التراويح.

السؤال هو: أننا في صلاة التراويح نصلي مع بعض الإخوة الباكستانيين وهم يصلون

ثلاثاً وعشرين ركعة وطريقة أدائهم للصلاة والدعاء هي: أنهم يصلون عشرين ركعة مثنى مثنى

ثم بعد التسليم من الركعة العشرين يبدؤون بدعاء القنوت وهم جالسون ثم بعد الانتهاء من

الدعاء يقومون لأداء صلاة الوتر بثلاث ركعات تشبه صلاة المغرب مع زيادة تكبيرة بعد الرفع

من الركوع وقبل السجود في الركعة الثالثة بحجة عدم مشابهاة هذه الصلاة لصلاة المغرب تماماً

فهل أداء الصلاة بهذه الصورة مشروع وهل له وجه في المذهب الحنفي أم أنه ابتداء وزيادة في

دين الله وهل تجوز الصلاة خلفهم أم الأفضل أن نستقل بأنفسنا ونصلي بمسجدنا صلاة

التراويح المشروعة مع العلم أن هذه الصورة موجودة في مجموعة من المراكز الإسلامية بأمريكا

دون معرفة الحكم الشرعي لها؟ أفتونا مأجورين أحسن الله إليكم وأثابكم الله.

ج: إن دعاءهم بعد التسليم من الركعتين الموفيتين العشرين بدعاء القنوت بدعة وأداؤهم

الثلاث الأخيرة كالمغرب غير مشروع؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن تشبيه الثلاث التي يوتر بها

بالمغرب لكن لو سرد الثلاث بدون جلوس بعد الثانية فلا بأس؛ لأن النبي ﷺ فعل ذلك في بعض الأحيان وهكذا زيادة التكبير بعد الرفع من الركوع في الركعة الثالثة من الوتر بدعة لا أصل لها وإذا لم يقبلوا النصح فالمشروع لكم أن تصلوا وحدكم في مسجدكم إحدى عشرة أو ثلاث عشرة هذا هو الأفضل لفعل النبي ﷺ ومن صلى ثلاثاً وعشرين وأكثر فلا حرج لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» متفق على صحته ولم يحدد عليه الصلاة والسلام عدداً معيناً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٩٨٠٧)

س: درجت العادة عندنا في شهر رمضان المبارك في بعض القرى ومن ضمنها القرية التي أقيم فيها أن ينادي المؤذن مباشرة بعد السلام من صلاة العشاء بقوله: يا أمة الصيام والقيام، يا أمة خير الأنام، يا أمة عبدالمملك العلام، صلاة القيام أثابكم الله - ثم نصلي ركعتين فينادي المؤذن بهذا الكلام ثم نصلي ركعتين، ثم ينادي المؤذن بهذا الكلام وهكذا حتى تنتهي الصلاة، والاستفتاء هل يجوز أن أصلي مع هؤلاء أم أصلي وحدي في بيتي علماً بأنه لا يوجد غير هذا المسجد وفي حالة عدم جواز الصلاة معهم هل يشمل ذلك صلاة القيام والفرص أم صلاة القيام وحدها وهل يجوز في حالة عدم جواز الصلاة معهم في صلاة القيام أن أصلي بأهلي في بيتي جماعة لذا آمل من سماحتكم الإطلاع والإفادة والله يحفظكم ويرعاكم ويمدكم بعونه وتوفيقه ؟

ج: إن هذا النداء الذي يكون بين كل تسليمين من صلاة التراويح نداء مبتدع لا يجوز فعله لقول النبي ﷺ: «(وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)» وقال عليه الصلاة والسلام: «(من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)» فالواجب عليكم إنكار هذا العمل والنهي عنه، فإن لم يمتثلوا أو يتركوه فعليكم إبلاغ الجهة المسئولة عن المساجد لديكم لتمنعه وفصل من لم يمتثل واستبداله بغيره ممن يعمل بالسنة ويجتنب البدع فإن لم يتركوا ذلك

فلا تصل التراويح والقيام معهم لمشاهدة المنكر وعدم القدرة على إزالته أما الفريضة فالواجب عليك أن تصلي معهم؛ لأن المنكر إنما يكون بعد ذلك ولا حرج أن تصلي التراويح والقيام بأهلك جماعة بارك الله فيك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ
			عبدالله بن باز

صلاة الليل

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠٣٩٨)

س١: هل يستحب عند قيام الليل أن تكون الصلاة أولها خفيفة وذلك في الركعتين الأولين ؟

ج١: السنة أن يبدأ المصلي إذا صلى منفرداً صلاة الليل بركعتين خفيفتين تأسيّاً بالنبي

ﷺ

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠٢٦٩)

س١: هل صلاة الليل تصلى جهراً أم سراً وكم عدد ركعاتها وما هو الدعاء الذي يقال فيها وما هو الوقت الذي تقام فيه ؟

ج١: الأصل في صلاة الليل أنها تكون جهرية فيستحب لمن يصلي تطوعاً أن يجهر بالقراءة إلا أن يتأذى بقراءته أحد فإن تأذى بجهره بالقراءة أحد كالتشويش على من يصلي بقربه أو نحو ذلك فإنه يتأكد في حقه الإسرار وليس لصلاة التطوع في الليل حد معين فله أن يصلي ما شاء من النوافل لما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما وصح عن النبي ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كان ﷺ يصلي عشر ركعات يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة) متفق عليه. وهذا هو الغالب من فعله ﷺ، وثبت أنه صلى أقل من ذلك وأكثر من ذلك ولم يزد عن ثلاث عشرة ركعة ولم يحد ﷺ في ذلك حداً، ووقت صلاة التطوع في الليل هو كل الليل فالليل كله محل للصلاة وينتهي الليل بطلوع الفجر الثاني لكن صلاة الوتر لا يدخل وقتها إلا بعد أن يصلي المسلم صلاة العشاء

ويمتد إلى طلوع الفجر الثاني، والتهجد والوتر في الثلث الأخير من الليل أفضل إذا تيسر له ذلك لكن إن خشي أن يفوت ذلك عليه بنوم أو غيره فإنه يتطوع ما شاء من النوافل ويوتر في أول الليل قبل أن ينام ويدعو في صلاته لا سيما في وقت سجوده بما أحب من خيري الدنيا والآخرة ويلح على الله في الدعاء ويتضرع بين يديه ويخشع في دعائه لعل الله أن يتقبل منه ويستجيب لدعائه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٥٦١٩)

س٢: هل يلزم لقيام الليل الإلتزام بعدد محدد من الركعات يومياً أم أن هذا متروك

حسب الاستطاعة ؟

ج٢: المشروع للمسلم أن يصلي في الليل إحدى عشرة ركعة لمواظبة النبي ﷺ على ذلك في غالب أحيانه لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة) ويجوز للإنسان أن يصلي في الليل ما يشاء من التنفل المطلق؛ لأن النبي ﷺ لما سئل عن صلاة الليل قال: «مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة» ولقوله ﷺ: «أفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل»^(١) إلا أن الوتر يكون آخر صلاة الليل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) رواه أحمد ٢/٢٤٤، ومسلم في كتاب: (الصيام)، باب: (فضل صوم المحرم)، رقم (١١٦٣)، وأبو داود في كتاب: (الصوم)، باب: (في صوم المحرم)، رقم (٢٤٢٩)، والترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في فضل صلاة الليل)، رقم (٤٣٨).

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٦٨٣)

س٢: هل المداومة على صلاة قيام الليل جماعة أنا وزوجتي في البيت سنة ؟

ج٢: لا تجوز المداومة على صلاة النافلة جماعة إلا في صلاة التراويح في رمضان وما

عداها فيجوز فعلها جماعة في بعض الأحيان.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ
			عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠٠٧٤)

س: نحن مجموعة أخوات اقترحت إحدى الأخوات أن نحدد أياماً لقيام الليل من كل

أسبوع ومثل زيارة المريض ومن صوم... الخ... والتي تقصر ولا تقوم بهذه الأعمال فعليها أن

تدفع مبلغاً من المال فبعض الأخوات وافقن على هذا الرأي وبعضهن لم يوافقن على هذا حتى

يبحثن ويسألن العلماء الموثوق بعلمهم نرجو إفادتنا بهذا ؟

ج: إن قيام الليل لا يحدد له ليالي معينة ولا يجتمع من أجله إلا في شهر رمضان المبارك

فكل مسلم ومسلمة يشرع له أن يقوم من الليل ما تيسر له في بيته لما في الحديث: «أفضل

صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة» وتغريم من لم يحضر هذا الاجتماع شيئاً من المال حرام؛ لأنه

أكل للمال بالباطل ولأنه اجتماع غير مشروع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ
			عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٤٤٤)

س٢: هل يجوز أن يصلي الرجل صلاة الليل وتصلّي جنبه زوجته وهو ليس إماماً لها أم

لا يجوز ؟

ج٢: صلاة التهجد بالليل في غير رمضان لا تشرع لها الجماعة بصورة دائمة بل كل

واحد يصلي وحده ولزوجتك أن تصلي بجوارك وأنت لست إماماً لها وهي غير مرتبطة بك ولا بأس أن تصلي معك جماعة في تهجد الليل في بعض الأحيان إذا لم يتخذ ذلك عادة يداوم عليها؛ لأن ابن عباس رضي الله عنهما قام مع النبي ﷺ في صلاة الليل وكذلك أبو الدرداء مع سلمان رضي الله عنهما وتقف زوجتك خلفك عند ائتمامها بك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٢٠٨٣٤)

س٥: الصلاة الليلية ما هي السور التي تتلى فيها وما هو الوقت الأنسب لهذه الصلاة ؟

ج٥: صلاة الليل ليس لها سور مخصصة من القرآن يقرأ بها وإنما يقرأ بما تيسر له من القرآن وأما وقتها فإن كان المقصود بها صلاة التهجد والوتر فإن وقتها يبدأ من بعد أداء صلاة العشاء ورايتها إلى طلوع الفجر الثاني والتهجد وأداء الوتر في الثلث الأخير من الليل أفضل إن تيسر له ذلك وإن خاف ألا يقوم آخر الليل فإنه يتطوع بما تيسر له ثم يوتر في أوله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ

السؤال الثاني والثالث من الفتوى رقم (١٤٨٧٢)

س٢: ما الحكم في صلاة التهجد وأنا في الخفارة مع العلم أنني أستطيع الصلاة فيها بيسر

وسهولة هل علي إثم في ذلك ؟

ج٢: يجوز لمن كان في الحراسة أن يصلي نافلة في مكان حراسته إذا كان لا يخل بواجب عمله في الحراسة.

س٣: ما الحكم في تقصير القراءة في صلاة التهجد مثل قراءة سورة الناس وأمثالها من

السور القصار جزاكم الله عني وعن المسلمين خير الجزاء ؟

ج٣: يجوز لمن صلى صلاة التهجد أو غير التهجد من النوافل أن يقرأ بعد الفاتحة ما تيسر من السور ولو سورة قصيرة لكن كلما كانت القراءة في صلاة النوافل سوى نافلة الفجر أطول فهي أفضل وأكثر أجراً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٥٥٢٨)

س٢: يوجد في منطقتنا مسجد وضع إعلان يدعو فيه المصلين إلى أنه سوف تقام صلاة الليل (صلاة القيام) في يوم معين من الأسبوع وفي وقت معين فهل هذا العمل جائز أم لا مع ذكر الدليل ؟

ج٢: صلاة القيام لا تشرع جماعة إلا في رمضان لورود السنة بذلك وما عدا شهر رمضان فإن قيام الليل يشرع فرادى ولو فعل بعض الأحيان جماعة من غير تخصيص ليلة بعينها وبدون إعلان عن ذلك فلا بأس لفعله ﷺ مع بعض أصحابه بعض الأحيان وأما تخصيص ليلة لفعل القيام جماعة والإعلان عن ذلك فهذا بدعة يجب النهي عنه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٩٦٥٩)

س٤: أولاً: أنني أصلي وأنسى كثيراً رفع يدي إلى حذو منكبي قبل الركوع وبعد الرفع منه عندما أريد السجود فماذا يجب علي ؟

ثانياً: هل قيام الليل إذا صلاه الإنسان لزم عليه كل يوم أن يقوم حتى لو كان تعباً أو لا يقدر على القيام بسبب النوم الشديد أو يتكاسل إذا أصابته جنابة فلا يستطيع

الاغتسال في هذا الوقت؛ لأنه يريد أن ينام أجيبونا وجزاكم الله عنا خيراً؟

ج ٤: أولاً: إذا نسي المصلي شيئاً من سنن الصلاة فلا إثم عليه وصلاته صحيحة.

ثانياً: قيام الليل سنة مؤكدة ولم يكن النبي ﷺ يدعه حضراً ولا سافراً صحيحاً أو مريضاً لكن من فاتته قيام الليل بسبب غلبة نوم أو مرض أو نسيان ونحو ذلك شرع له قضاء وتره في النهار شفْعاً ما بين طلوع الشمس إلى الزوال لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا شغله عن وتره نوم أو مرض صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة) أخرجه مسلم في (صحيحه) وكان في الغالب يوتر بإحدى عشرة ركعة صلوات الله وسلامه عليه يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٧٩١)

س ٢: قال رسول الله ﷺ: «أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر فإن

استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن»^(١) ما المقصود بتلك الساعة هل صحيح

أنها قبيل الفجر بساعتين؟

ج ٢: الحديث رواه الترمذي في سننه وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا

الوجه والمراد بالساعة الفترة المحددة في الحديث وهي جوف الليل الآخر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبد الله بن غديان	عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ

(١) رواه الترمذي في كتاب: (الدعوات)، باب (١١٩) رقم (٣٥٧٩).

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٨٨٦)

س١: هل الساعة التي تسبق صلاة الفجر تعتبر من الثلث الأخير من الليل ؟

ج١: الساعة التي تسبق طلوع الفجر الثاني والمقدرة في وقتنا هذا بستين دقيقة هي من الثلث الأخير من الليل وتعتبر آخر ساعة من الثلث الأخير من الليل حيث إن الليل يبدأ من غروب الشمس إلى طلوع الفجر الثاني وقد ثبت أن الله سبحانه يترل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر روى البخاري في (صحيحه ج ٢ ص ٤٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يترل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له» فحري بكل مسلم ومسلمة أن يغتنم الأوقات المباركة والأوقات التي يستجاب فيها الدعاء فيتزود فيها من الأعمال الصالحة ويدعو بما أحب من أمور الدين والدنيا.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٩١٦٠)

س٤: في قيام الليل هل يجوز أن أقرأ القرآن بالمصحف أثناء الصلاة أم لا فهناك من

يقول: إن قراءة القرآن بالمصحف تلهيك عن الخشوع ؟

ج٤: لا بأس بقراءة القرآن من المصحف في الصلاة لمن لا يحفظ القرآن في صلاة الليل وصلاة التراويح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٣٢٧)

س١: من السنة هناك أذانان لصلاة الفجر فهل بعد الأذان الأول تجوز الصلاة ؟

ج ١: يجوز لمن سمع الأذان الأول لصلاة الفجر أن يتنفل ما شاء حتى يدخل وقت الفجر بطلوع الفجر الثاني فإذا أذن المؤذن الأذان الثاني لصلاة الفجر فلا صلاة إلا ركعتي الفجر لما رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتي الفجر» أخرجه الإمام أحمد في (المسند) وأبو داود والترمذي وغيرهم وقال الترمذي هو ما أجمع عليه أهل العلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السنن الرواتب

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٨٠٥)

س١: ما هي الصلوات التي تؤدي بعد صلاة الفرض وخاصة بعد صلاة الجمعة ؟

ج١: هي السنن الرواتب وهي أربع ركعات قبل الظهر وركعتان بعد الظهر وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل الفجر فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (حفظت عن رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الغداة - الفجر -) رواه البخاري ومسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر) رواه البخاري في (صحيحه) وأما صلاة الجمعة فليس لها رتبة قبلها ولكن يستحب التطوع قبلها بما تيسر من الركعات يسلم من كل ركعتين أما بعدها فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل بعدها أربعاً»^(١) رواه مسلم في (صحيحه) وثبت أنه ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته.^(٢) متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

السؤال التاسع من الفتوى رقم (٢١٦٧٢)

س٩: العديد من المصلين يدلون المكان الذي فيه صلوا الفريضة للنافلة في المسجد، هل

لهذا أصل في السنة؟

(١) رواه مسلم في كتاب: (الجمعة)، باب: (الصلاة بعد الجمعة، رقم ٨٨١)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (الصلاة بعد الجمعة)، رقم (١١٣١)، والترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها) رقم (٥٢٣).

(٢) رواه أحمد ١١/٢، والبخاري في كتاب: (الجمعة)، باب: (الصلاة بعد الجمعة وقبلها) رقم (٩٣٧)، ومسلم في كتاب: (الجمعة)، باب: (الصلاة بعد الجمعة) رقم (٧١)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (تفريع أبواب التطوع وركعات السنة) رقم (١٢٥٢)، والنسائي في كتاب: (الصلاة)، باب: (الصلاة بعد الظهر) رقم (٨٧٢)، وفي كتاب (الجمعة)، باب: (صلاة الإمام بعد الجمعة) برقم (١٤٢٧).

ج ٩: لم يثبت فيما نعلم عن النبي ﷺ حديث صحيح في تغيير المكان لأداء النافلة، ولكن جاء ذلك عن ابن عمر وغيره من السلف والأمر في ذلك واسع. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز بن عبدالله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٧٥٣٤)

س: إنني أصلي جميع الصلوات في أوقاتها جماعة في المسجد ولكن بعد أن تنتهي الصلاة لا أصلي السنة ولا الوتر وأبي يعاتبني ويقول لي يجب عليك أن تصلي السنة والوتر لأنها واجبة فقلت له هي سنة يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها فهل يجب علي أن أصلي السنة والوتر وما الحكم إذا لم أصلها ؟

ج: السنن التي مع الفرائض وهي الرواتب سنن مؤكدة تتأكد المحافظة عليها وهي: ركعتان أو أربع قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل الفجر وكذلك الوتر سنة مؤكدة لا ينبغي تركه فعليك بالمحافظة عليها طلباً للأجر والثواب من الله سبحانه وتأسياً بالنبي عليه الصلاة والسلام في المحافظة عليها ولكنها ليست فريضة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان

الفتوى رقم (١٣٧٣٦)

س: هل يجوز تقديم الراتبة قبل الأذان مثل صلاة الظهر ؟

ج: سنة الراتبة التي قبل الظهر تفعل بعد دخول وقت الصلاة وإذا حصل تعارض بين الراتبة وإجابة المؤذن قدم إجابة المؤذن ثم صل الراتبة تحقيقاً للمصلحتين.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو
عبدالله بن غديان
نائب الرئيس
عبدالرزاق عفيفي
الرئيس
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٥١٤)

س٢: من قام بأداء الصلاة ولم يؤد السنة بعدها هل صلاته كاملة أم ناقصة علماً أنني أحياناً لا أؤدي السنة بعد الصلاة أفيدونا أثابكم الله ؟

ج٢: السنة الراتبة التي قبل الصلاة أو بعدها ليست واجبة فمن تركها فصلاته صحيحة ولكن فعل السنة الراتبة زيادة خير وهي سنة مؤكدة لا ينبغي تركها؛ لأن النوافل تكمل الفرائض منها يوم القيامة إذا كان فيها نقص والإنسان محل النقص دائماً.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو
بكر أبو زيد
عضو
صالح الفوزان
عضو
عبدالله بن غديان
نائب الرئيس
عبدالعزیز آل الشيخ
الرئيس
عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس والسابع من الفتوى رقم (١٣٨٤٢)

س٦، ٧: عندما يكون التدريب مسافة سفر فما هو المشروع أن آتي به من السنن، وما هي التي يعفى منها المسافر هل يشرع في حقي قيام الليل عندما أجد فراغاً أثناء التدريب حيث أن البعض يقول ما دام أنك قصرت الصلاة فلا يسوغ لك قيام الليل ؟

ج٦، ٧: المشروع للمسافر سفرًا يقصر فيه الصلاة الاقتصار على صلاة الفرض و عدم التنفل فقد ثبت أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (صحبت النبي ﷺ فلم أره يسبح في السفر وقال الله جل ذكره: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(١)، ومراده بقوله (يسبح): أي: لا يصلي السبحة وهي صلاة النافلة وأما ركعتي الفجر والوتر فإن المشروع للمسلم أن يصليهما حضراً أو سفرًا لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: (صلى النبي ﷺ

(١) سورة الأحزاب، الآية ٢١.

العشاء ثم صلى ثمان ركعات وركعتين جالساً وركعتين بين الندائين ولم يكن يدعهما أبداً^(١) ولما ثبت في حديث عبدالله بن عامر (أن أباه أخبره أن النبي ﷺ صلى السبحة بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به)^(٢).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠٩٣٠)

س ٢: امرأة لها عدة سنوات تصلي الفرض ولكن الوتر والسنن لم تصلها فما حكم ذلك

؟

ج ٢: من ترك السنن والنوافل والوتر فإنه لا يعاقب على ذلك ولا يكون مذنباً بتركها لكن فاتته الأجر الكثير والثواب العظيم وينبغي للإنسان أن يحرص على الإتيان بنوافل العبادات والوتر إقتداءً وتأسياً بالنبي ﷺ لا سيما السنن الرواتب التي تفعل بعد الصلاة وقبلها لما ورد أنها تجبر ما حصل من نقص في الفريضة ويدل لذلك ما رواه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وغيرهم عن تميم الداري عن النبي ﷺ أنه قال: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن كان أتمها كتبت له تامة وإن لم يكن أتمها قال الله لملائكته انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فتكملوا به فريضته ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك» ولأن المحافظة على النوافل من علامة الخير وسبب لمحبة الله له والقرب من الله تعالى وتوفيقه لعبده وإعانتة له وإجابة دعائه ويدل لذلك ما أخرجه البخاري والإمام أحمد عن أبي

(١) رواه البخاري في كتاب: (التهجد)، باب: (المداومة على ركعتي الفجر، رقم (١١٥٩)، بهذا اللفظ، ورواه مسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ)، رقم (١٢٦)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (في صلاة الليل)، رقم (١٣٤٠)، ولفظه عندهما: (يصلي ثمان ركعات ثم يوتر، ثم يصلي ركعتين وهو جالس...، ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح).

(٢) رواه البخاري في كتاب: (تقصير الصلاة)، باب: (صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به) رقم (١٠٩٣)، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين) باب: (جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت) رقم (٧٠١).

هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه» الحديث. كما ينبغي لكل مسلمة أن تحرص على أداء الوتر لما صح أن النبي ﷺ لم يتركه في حضر ولا سفر. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ

الفتوى رقم (١٣٩٣٦)

س: إذا كان الإنسان دخل المسجد بعد الأذان الأخير لصلاة الصبح لا يجوز له أن يصلي تحية المسجد بل يصلي الرغبة فقط) السؤال هل هناك دليل يمنع تحية المسجد والاكتفاء بالرغبة أم أن مفهومنا خطأ في هذه المسألة علماً بأن الوقت تمكنا لصلاة التحية والرغبة معاً أرجو التوضيح أفادكم الله ؟

ج: إذا دخل وقت صلاة الفجر ودخل المصلي المسجد فإنه يصلي ركعتين سنة الفجر وتدخل فيهما تحية المسجد تبعاً بالنية ولو صلى سنة الفجر في البيت ثم دخل المسجد فإنه يصلي ركعتين تحية المسجد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

الفتوى رقم (١٤٢٨٢)

س: هل إذا تركت صلاة الوتر وركعتي الفجر يكون علي إثم؟ أفتوني في ذلك مأجورين.

ج: صلاة الوتر و ركعتا الفجر هما من السنن المؤكدة والتي لم يكن رسول الله ﷺ

يتركهما في حضر ولا في سفر وينبغي للمسلم ألا يتركهما فقد روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: (لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر) وروى مسلم عنها أن النبي ﷺ قال: «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها»^(١) وصح عنه ﷺ أنه قال: «من خاف ألا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل» وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أحب الصلاة إلى النبي ﷺ ما دووم عليه وإن قلت، وكان إذا صلى صلاة داوم عليها»^(٢) فينبغي للمسلم المحافظة على هاتين الصلاتين ولو حصل أنه تركهما يوماً ما لعذر من نوم أو شغل أو غيره فإنه لا يأثم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان

الفتوى رقم (١٦٥٧١)

س: أشرح لكم ما أنا عليه في صلاة الصبح ومفهومي في وضعها حيث إنني إذا دخلت المسجد يكون في بالي أربع ركعات ركعتان تحية المسجد وركعتان بعدها سنة الصبح وإن أقيمت الصلاة ولم أصل إلا ركعتين قبل الإقامة فإني لا أترك بعد الصلاة ركعتي الصبح أي السنة علماً بأنني قد صليت ركعتين قبل الإقامة فاعتبرتها تحية المسجد فقد عارضني أكثر من شخص في ذلك وقالوا لي: إن ركعتي سنة الصبح تكفي عن تحية المسجد ولكني لم أتركها أفيدوني مأجورين ؟

(١) رواه مسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (استحباب ركعتي سنة الفجر) رقم (٧٢٥)، والترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما جاء في ركعتي الفجر من الفضل)، رقم (٤١٦)، رواه أحمد (٥١-٥٠/٦)، (٢٦٥).
(٢) رواه أحمد في (المسند) ٨٤/٦، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (فضيلة العمل الدائم)، رقم (٧٨٢)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (ما يؤمر به من القصر في الصلاة، رقم (١٣٦٨)، ولفظه عندهما: (أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل، وكان إذا عمل عملاً أثبتته) وروى مسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر رقم (٨٣٥) حديثاً عن عائشة في صلاته بعد العصر، فقالت: (ثم أثبتهما، وكان إذا صلى صلاة أثبتها) قال إسماعيل: تعني: داوم عليها.

ج: إذا دخل المسلم المسجد بعد أذان صلاة الفجر فإنه يصلي ركعتين فقط راتبة الفجر، وهي من أكد السنن الرواتب فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر) متفق عليه ولمسلم: «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها» وتكفيه عن تحية المسجد وهذا من باب تداخل العبادات فإن التطوع بتحية المسجد بسبب دخول المسجد يدخل في التطوع بسنة الفجر الراتبة المعتبرة بدخول وقت الفجر ولذا فعليك إذا دخلت المسجد بعد أذان الفجر صلاة الراتبة ركعتين ولا تصل ركعتين أخريين تحية المسجد لكن لو صليت راتبة الفجر بالبيت بعد طلوع الفجر ودخلت المسجد والصلاة لم تقم - شرع لك أن تصلي تحية المسجد قبل إقامة الصلاة على الراجح من قولي العلماء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبد العزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبد الله بن غديان
			عبد العزيز بن عبد الله بن باز

السؤال الأول والثاني والثالث والرابع والخامس من الفتوى رقم (٢٠٣٠٨)

س١: نصلي الصباح ركعتين سنة قبل الفرض ثم يليها الفرض ركعتين ؟

ج١: صلاة ركعتين قبل صلاة الفجر من السنن المؤكدة وكان النبي ﷺ لا يتركها حضراً ولا سفيراً وقال عليه الصلاة والسلام في فضلها ما ثبت في صحيح مسلم: «ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها» فعلى المسلم المحافظة عليها طلباً للأجر والثواب واقتداء بالنبي ﷺ.

س٢: نصلي الظهر ست ركعات قبل الفرض ثم يليها الفرض أربع ركعات ونصلي أربع

ركعات بعد الفرض ؟

ج٢: ثبت في السنة (أن النبي ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظهر) رواه البخاري، وعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار» رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال حديث حسن صحيح وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر

وركعتين بعدها^(١) رواه البخاري ومسلم. فعلم من هذه الأحاديث وغيرها أن المستحب للمسلم أن يحافظ على أربع ركعات قبل فريضة الظهر وعلى أربع ركعات بعدها اقتداء بالنبي ﷺ وتحصيلاً لهذا الثواب العظيم ومن زاد على ذلك أو نقص فلا حرج فيه؛ لأن ما قبل صلاة الظهر وما بعدها وقت يشرع فيه التنفل بصلاة التطوع بما شاء.

س ٣: نصلي المغرب ثلاث ركعات فرض ثم تليها السنة ست ركعات ؟

ج ٣: السنة بعد صلاة المغرب أن يصلي المسلم ركعتين كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ فعن أم حبيبة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى في كل يوم اثني عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة إلا بنى الله تعالى له بيتاً في الجنة: أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر»^(٢) وأما التزام ست ركعات كراتبة بعد المغرب فليس من السنة.

س ٤: نصلي العشاء أربع ركعات قبل الفرض ثم يليها الفرض أربع ركعات ثم أربع

ركعات بعد الفرض ثم نصلي الشفع ست ركعات ثم نختتمها بركعة الوتر ؟

ج ٤: السنة صلاة ركعتين بعد صلاة العشاء وهي من السنن الرواتب الوارد ذكرها في حديث أم حبيبة رضي الله عنها السابق في الجواب الثالث، ويسن أيضاً صلاة ركعتين بين كل أذان وإقامة سواء لصلاة العشاء أو غيرها لقول النبي ﷺ: «بين كل أذانين صلاة» رواه البخاري ومسلم وأما صلاة الليل بما فيها الشفع والوتر فيصلها المسلم ما شاء من الركعات ثم يختتم صلاته بركعة واحدة أما تحديد الشفع بست ركعات فقط فغير صحيح، وإنما أقل المشروع هو ركعة واحدة، وأدنى الكمال ثلاث ركعات، وأكثره ثلاث عشرة ركعة يسلم من

(١) رواه أحمد ٦/٢، والبخاري في كتاب: (التهجد)، باب: (التطوع بعد المكتوبة) رقم (١١٧٢)، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (فضل السنن الرواتب)، رقم (٧٢٩)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (الصلاة بعد الجمعة)، رقم (١١٢٨)، والترمذي في كتاب: (أبواب الصلاة)، باب: (ما جاء في الركعتين بعد الظهر) رقم (٤٢٥)، والنسائي في كتاب: (الجمعة)، باب: (إطالة الركعتين بعد الجمعة) رقم (١٤٢٩).

(٢) رواه أحمد ٣٢٧/٦، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (فضل السنن الرواتب) رقم (٧٢٨)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (تفريع أبواب التطوع) رقم (١٢٥٠)، والترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (فيمن صلى اثني عشرة ركعة)، رقم (٤١٥)، والنسائي في كتاب: (قيام الليل وتطوع النهار)، باب: (ثواب من صلى في اليوم واللييلة اثني عشرة ركعة سوى المكتوبة)، رقم (١٧٩٥).

كل ركعتين ثم يوتر بواحدة ومن صلى أكثر من ذلك فلا بأس، لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» متفق على صحته ولم يحدد عليه الصلاة والسلام عدداً معيناً من الركعات فدل على التوسعة في ذلك.

س ٥: نصلي العصر أربع ركعات قبل الفرض ثم يليها الفرض أربع ركعات ؟

ج ٥: لا بأس بصلاة أربع ركعات قبل العصر بل ذلك مستحب؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً» رواه أبو داود والترمذي وحسنه ويستحب أن يسلم المصلي من كل ركعتين لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» رواه الإمام أحمد وأهل السنن الأربع بإسناد صحيح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠١٩٦)

س ١: هل السنة القبلية كسنة الفجر مثلاً يجوز أدائها في المنزل وإذا فعلتها وسمعت

الإقامة هل أقطع الصلاة أم أكملها ؟

ج ١: الأفضل في السنن الرواتب والنوافل أن تؤدي في البيت لما جاء في صحيح مسلم من حديث طويل وجاء فيه قوله ﷺ: «... فعليكم بالصلاة في بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة» لكن إذا خشيت أن تفوتك صلاة الجماعة إذا أدت السنة القبلية في البيت لقرب وقت إقامة الصلاة فإنك تؤديها في المسجد فإذا شرعت في السنة الراتبية ثم أقيمت الصلاة فإنك تقطع النافلة وتقضيها بعد الصلاة أو بعد ارتفاع الشمس بالنسبة للفجر لما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» أخرجه الإمام أحمد في مسنده والإمام مسلم في (صحيحه) وأخرجه الترمذي وابن ماجه وأبو داود والنسائي، إلا إذا أقيمت الفريضة بعد الركوع الثاني من النافلة فإنك تتمها خفيفة ولا تقطعها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٢٠٠٨٨)

س ٥: شخص يصحو من النوم بعدما فاتته صلاة الفجر وبعد طلوع الشمس فهل يصلي

سنة الفجر أولاً أم يصلي الفجر أولاً فما هو الصحيح ؟

ج ٥: من نام عن صلاة الفجر أو نسيها حتى طلعت الشمس فإنه يشرع أن يبدأ بسنة الفجر قبلها فإن لم يتمكن من أدائها قبل الصلاة كأن دخل مع الجماعة فإنه يصليها بعد فريضة الفجر لما رواه أبو داود في سننه عن قيس بن عمر قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين فقال رسول الله ﷺ: «صلاة الصبح ركعتان» فقال الرجل: إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن، فسكت رسول الله ﷺ. فهذا يدل على أن من لم يتمكن من أداء سنة الفجر قبل الفريضة صلاهما بعدها أو بعد طلوع الشمس؛ لأنه ﷺ لما نام هو وأصحابه عن صلاة الفجر في بعض أسفاره فلم يستيقظوا إلا بحر الشمس صلاهما كما كان يصليها في وقتها بأذان وإقامة وصلى راتبها قبلها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (٢٠١٦٢)

س: أصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً وفي بعض الأحيان أصلي عشراً قبل الظهر

وعشراً بعد الظهر، هل هذا يجوز؟ أفيدوني أفادكم الله.

ج: المشروع في السنة الراتبية لصلاة الظهر أن تصلي أربعاً قبل الظهر بعد الأذان لها وركعتين بعدها، ويدل لذلك ما صح عن النبي ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كان النبي ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر) الحديث أخرجه البخاري في (صحيحه)

والإمام أحمد في (مسنده) والنسائي، وفي رواية للترمذي بإسناد حسن: (أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها) ومن صلى أربعاً بعد الظهر وأربعاً قبلها كان أفضل لما روى الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربع بإسناد حسن عن أم حبيبة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار» فينبغي لكل مسلم ومسلمة أن يحافظ على هذا الفضل الكبير والثواب العظيم، ولك أن تصلي تطوعاً زيادة على ما ذكرت ما شئت بعد صلاة الظهر إلى صلاة العصر وتسلم من كل ركعتين لما صح عنه ﷺ أنه قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» أخرجه الإمام أحمد في مسنده وأهل السنن بإسناد صحيح أما قبل صلاة الظهر فلا تصلي في وقت وقوف الشمس وتوسطها في كبد السماء إلى أن تزول عن كبد السماء أي حتى يؤذن لصلاة الظهر وهذا الوقت قصير يقدر بثلاث ساعة تقريباً قبل الزوال ويدل لذلك ما ثبت عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: (ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن، أو أن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب)^(١) أخرجه الإمام مسلم في (صحيحه) والترمذي والنسائي. وما قبل وقوف الشمس وتوسطها في كبد السماء لك أن تتطوع فيه بما شئت بعد ارتفاع الشمس قيد رمح لقوله ﷺ: «لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس» متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

(١) رواه أحمد ١٥٢/٤، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (الأوقات التي هي عن الصلاة فيها) رقم (٨٣١)، وأبو داود في كتاب: (الجنائز)، باب: (الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها)، رقم (٣١٩٢)، والترمذي في كتاب: (الجنائز) باب: (ما جاء في كراهية الصلاة على الجنائز عند طلوع الشمس وعند غروبها)، رقم (١٠٣٠)، والنسائي في كتاب: (المواقيت)، باب: (الساعات التي هي عن الصلاة فيها) رقم (٥٥٩)، وابن ماجه في كتاب: (الجنائز)، باب: (ما جاء في الأوقات التي لا يصلى على الميت فيها ولا يدفن) رقم (٥٦٤)، (١٥١٩).

الفتوى رقم (١٦١٠٢)

س: هل سنة الظهر القبلىة إذا فاتني وقتها هل أصليها بعد الفريضة وكم تكون إذا كان الإنسان من عادته أنه يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها أربع ؟
ج: يستحب لمن فاتته السنة الراتبة قبل الظهر أن يصليها بعد الظهر؛ لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان نائب الرئيس عبدالرزاق عفيفي الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٧٨٥٦)

س٣: هل للعصر سنة راتبة مع العلم أني قد قرأت ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (١٧٤/١) طبعة دار المعرفة - بيروت لبنان - بأنه لا توجد سنة راتبة للعصر، لكن اطلعت على حديثين صحيحين في رياض الصالحين أحدهما عن علي رضي الله عنه (أنه ﷺ كان يصلي قبل العصر أربع ركعات...) رواه الترمذي وقال: حديث حسن والآخر عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله امرءاً صلى قبل العصر أربعاً» رواه أبو داود والترمذي، وقال: حسن؟

ج٣: العصر ليس لها راتبة لا قبلها ولا بعدها وما يصلى قبلها يعتبر من النوافل المطلقة وهو داخل في قوله ﷺ: «بين كل أذانين صلاة» وأما بعد صلاة العصر فهو وقت نهي لا تجوز صلاة النافلة فيه إلا ما كان من ذوات الأسباب كصلاة الكسوف وتحية المسجد وركعتي الطواف في أصح قولي العلماء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٧٩٠٠)

س٥: ورد عن أنس رضي الله عنه في صحيح مسلم قال: (كنا بالمدينة فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدرنا السواري فركعوا ركعتين حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما) فهل يدل هذا على أن الصحابة رضي الله عنهم يصلون راتبة المغرب في المسجد حيث أنه شبه كثرة المصلين للصلاة بين الأذان والإقامة بكثرة المصلين بعد الصلاة ؟

ج٥: تستحب الصلاة بعد أذان المغرب لقوله ﷺ: «صلوا قبل المغرب» وكرر ذلك ثم قال: «لمن شاء» ولا تعتبر هذه الصلاة راتبة؛ لأن راتبة المغرب بعدها، ولا راتبة لها قبلها، وإنما هذه من النوافل المطلقة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩١٣٦)

س١: أنا أصلي ركعتين قبل المغرب وبعده ركعتين وأولادي يقولون لا يجوز الركعتين قبله هل هذا صحيح كما أصلي قبل العصر أربع ركعات لقول النبي ﷺ: «رحم الله امرءاً صلى قبل العصر أربعاً» فهل يجوز ذلك ؟

ج١: تستحب الصلاة قبل المغرب لقول النبي ﷺ: «صلوا قبل المغرب» قالها ثلاثاً ثم قال في الثالثة: «لمن شاء» وأما الصلاة بعدها فهي من الرواتب التي مع الفرائض وهي سنة مؤكدة وكذلك الصلاة قبل العصر مستحبة للحديث الذي ذكرتيه. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	بكر أبو زيد

الفتوى رقم (١٦٦٨٩)

س: إنني أحد المبتعثين إلى فرنسا ونشاهد بعض الأخطاء، منها بعد صلاة العشاء في رمضان لا يصلون السنة الراتبة يقومون لصلاة التراويح نرجوا من سماحتكم بيان حكم ما سبق ذكره مع التفصيل وأسأل الله أن يجزيكم خير الجزاء وينفع بعلمكم ؟

ج: راتبة العشاء بعدها، وهي ركعتان من السنن الرواتب مع الفرائض، وهي من أكد السنن؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (حفظت عن رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الغداة - أي الفجر -) متفق عليه وباستحبابها قال جمهور العلماء، وبه يعلم أن تركها من التفريط في هذه السنن، ومعلوم أن السنن يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

الفتوى رقم (١٥٣٦٣)

س: لقد أبلغني رجل أن بعض أهل القرى حين يدخل الخطيب يوم الجمعة يؤذن المؤذن الأذان الثاني ويقوم جميع الجماعة بصلاة ركعتين، بعدها يخطب الخطيب، والسؤال: ما حكم الركعتين بعد الأذان الثاني يوم الجمعة؟ والسلام عليكم.

ج: سنة الجمعة بعدها إن صلاها في المسجد صلى أربعاً وإن صلاها في البيت صلى ركعتين، وليس لها سنة قبلها، ومن أتى المسجد يوم الجمعة سن له تحية المسجد ولو كان الإمام يخطب.

أما من أتى المسجد قبل أذان الجمعة صلى ما كتب له ثم جلس فلا يسن له بعد الأذان أن يقوم ليصلي ركعتين، فإن هذا لا أصل له في سنة رسول الله ﷺ، إنما المشروع له أن يتهيأ لاستماع الخطبة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
عبدالعزیز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٦٩٤)

س٢: كيف تكون صلاة السبحة ؟

ج٢: صلاة السبحة هي صلاة النافلة مثل الرواتب التي مع الفرائض ومثل صلاة الضحى وغيرهما من النوافل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٤٧٢)

س٢: هل يجوز أن نصلي صلاة النافلة ثمان ركعات بدون سلام ؟

ج٢: صلاة النافلة تصلى مثنى مثنى بأن يسلم بعد كل ركعتين لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٨٥٩١)

س٦: هل يحق لي أصلي ركعتين قبل الفريضة إذا تأخرت الصلاة أم لا ؟

ج٦: إذا كان التأخير لم يبلغ آخر الوقت أو وقت الضرورة فيما له وقت ضرورة كانت السنن على مشروعيتها ومنها السنن الرواتب إلا المعذور كالذي نام عن صلاة الفجر فإنه يصلي سنتها قبلها حين يستيقظ ولو بعد طلوع الشمس أو عند طلوعها؛ لأن النبي ﷺ فعل

ذلك لما نام عن صلاة الفجر في بعض أسفاره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال السادس من الفتوى رقم (١٨٠٨٣)

س٦: هل المسافر تلزمه السنن الراتبة ؟

ج٦: المسافر الذي يقصر الصلاة لا تشرع له السنن الرواتب؛ لأن النبي ﷺ لم يكن يفعلها إذا قصر الصلاة في السفر لما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: (صحت رسول الله ﷺ فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله...) الحديث متفق عليه، أما راتبة الفجر فكان ﷺ لا يتركها لا حضراً ولا سافراً وهكذا الوتر والتهجد بالليل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٠٩٨)

س١: منذ ٥ سنوات من الله علي بالهداية، فكنت والله الحمد محافظاً على الفرائض وكثير من النوافل؛ مثل: قيام الليل، صيام التطوع بأنواعه، الذكر. ومن سنتين تقريباً تركت كل هذه النوافل حتى السنن الراتبة وضعف إيماني حتى تجرأت على بعض المعاصي... فأصبحت أصلي الفروض فقط ولا شيء معها من أذكار وغيره حتى إني كثيراً ما أندم وأذكر نفسي بأيام الطاعة وحلاوتها ثم تحدثني نفسي بأن المجال مفتوح والأجل بعيد مع العلم أن رفقتي رفقة صالحة وخيرة ولكني لم أخبرهم بحالي وإني أمقت رفقاء السوء ولا أجالسهم أبداً ولا أرغب فيهم إنما السبب في كل ما ذكرته ضعف في إيماني رغم أنني طالب علم وأدرك كثيراً من الأمور ولكن للأسف فهل من نصيحة تحصوني بها أثابكم الله ؟

ج ١: عليك بالتوبة إلى الله عز وجل مما معك من المعاصي ومعاودة ما كنت عليه من الطاعة والاستقامة والصبر والثبات على ذلك والاستعاذة بالله من الشيطان ووساوسه والله يعينك ويهديك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٨٥٧٦)

س ٣: في حالة الجمع بين المغرب والعشاء، أو بين الظهر والعصر فهل تسقط الركعتين

بعد المغرب أو بعد الظهر وكذلك أذكّارها والمقصود بالركعتين التي تدخل في الرواتب ؟

ج ٣: إذا جمع بين صلاة المغرب والعشاء في غير سفر فإنه يصلي راتبة المغرب والعشاء

بعد صلاة العشاء، أما إن جمع بين الظهر والعصر جمع تقديم أو تأخير فإنه لا يصلي بعدها

إذ وقت النهي يدخل بفعل صلاة العصر لقوله ﷺ: «لا صلاة بعد صلاة العصر» وأما

الذكر فيكفي ذكر الثانية، أما ذكر الأولى فهو سنة فات محلها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	بكر أبو زيد

تحية المسجد

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٤٢٨٤)

س١: هل هو جائز أم لا الذي يحضر في غير وقت الصلاة لمحاضرة دينية وهو غير طاهر من الحدث الأصغر ولم يصل تحية المسجد؛ لأنه غير طاهر فبحيث أنني قد سمعت من بعض الناس يقول أنك جئت لهذا المسجد بغرض الاستماع فقط وليس للصلاة؟

ج١: يشرع لمن دخل المسجد في غير أوقات النهي أن يؤدي تحية المسجد ركعتين سواء دخل لأجل الصلاة أو استماع محاضرة أو غيرها عندما يريد الجلوس. ويجب عليه الوضوء لتحية المسجد وأما في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها؛ وهي بعد صلاة العصر إلى غروب الشمس وبعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح ووقت وقوفها - يصلي تحية المسجد تغليياً لأحاديث الأمر بتحية المسجد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٨٧٨٦)

س٥: ما حكم تحية المسجد بعد أذان المغرب وقبل الصلاة حيث إن الشيوخ عندنا يمنعون ويعتبون على من يؤديها بقولهم إنه لا نافلة بعد العصر وقبل صلاة المغرب في المذهب المالكي؟

ج٥: السنة لمن دخل المسجد في أي وقت أن يصلي تحية المسجد لعموم قوله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» متفق على صحته، وإن كان الإنسان جالساً في المسجد قبل المغرب ثم أذن للمغرب سن له أن يصلي ركعتين لقوله ﷺ: «صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب..» ثم قال في الثالثة: «لمن شاء» رواه البخاري وأبو داود والبيهقي في سننه وقال ﷺ: «بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة» ثم قال في الثالثة: «لمن شاء»

متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٧٦٢)

س ٢: فيه أناس يدخلون المسجد قبل أن يؤذن والمؤذن يستعد للأذان ثم يجلسون على المراكبي كأنهم جالسين على الأرض وإذا قيل لهم إن النبي ﷺ يقول: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين تحية المسجد» قالوا: ما هاذي بجلسة هاذي استراحة حتى يكمل المؤذن أذانه ثم نقوم ونصلي تحية المسجد ؟

ج ٢: من دخل المسجد يريد الجلوس فيه فإنه لا يجلس حتى يصلي ركعتين سواء كان جلوسه على الأرض أو على شيء مرتفع وسواء كان جلوسه دائماً أو مؤقتاً كما ذكر في السؤال؛ لقول النبي ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال السابع من الفتوى رقم (١٨٦١٢)

س ٧: عند دخول المسجد أثناء خطبة الجمعة هل تجب صلاة تحية المسجد ؟ وهل يمكن تأخير صلاة العشاء لأداءها بعد منتصف الليل بقليل الساعة الثانية صباحاً مثلاً ؟

ج ٧: أولاً: يشرع لمن دخل المسجد أن يصلي ركعتين تحية المسجد قبل أن يجلس -أي: وقت دخوله- ومن ذلك والإمام يخطب وقد ورد في خصوص هذا حديث جابر رضي الله عنه في (الصحيحين) قال: دخل رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فقال: «صليت؟» فقال: لا، قال: «قم فصل ركعتين»

ثانياً: وقت صلاة العشاء يمتد إلى نصف الليل وهو وقت الاختيار لها وما بعد هذا الوقت إلى طلوع الفجر وقت ضرورة لا يجوز تأخيرها إليه كما لا يجوز تأخير صلاة العصر إلى أن تصفر الشمس لكن متى أحر المسلم ذلك لعذر شرعي وقعت الصلاة في وقت الضرورة وعليه التوبة إلى الله من تأخيرها إلى ذلك الوقت إذا كان بغير عذر شرعي. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠١٢٣)

س١: هل الخروج من المسجد للوضوء مثلاً في أثناء خطبة الجمعة والعودة يحتاج للصلاة

من جديد ؟

ج١: من خرج من المسجد لأجل أن يتوضأ لا نتقاض وضوئه ثم عاد للمسجد فإنه يشرع أن يصلي ركعتين قبل أن يجلس تحية للمسجد لدخوله في عموم قول النبي ﷺ: «إذا دخل أحدكم فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» فإن نوى بهما سنة الوضوء وتحية المسجد كفته عنها؛ لأنه يشرع لمن توضأ أن يصلي ركعتين سنة الوضوء لما رواه أبوهريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر: «يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام فأبني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة» قال: ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر طهوراً في ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي. قال أبو عبد الله: دف نعليك يعني تحريك^(١). أخرجه البخاري في (صحيحه ج٢ ص٤٨) ويجوز له أن يتنفل بما شاء من النوافل زيادة على ذلك في غير أوقات النهي لقوله ﷺ: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» رواه الخمسة.

(١) رواه أحمد ٣٣٣/٢، ٤٣٩، والبخاري في كتاب: (التهجد)، باب: (فضل الطهور بالليل والنهار، وفضل الصلاة)، رقم (١١٤٩)، ومسلم في كتاب: (فضائل الصحابة)، باب: (من فضائل بلال رضي الله عنه، رقم (٢٤٥٨)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٧٨٧٩)

س٥: هل تصلى تحية المسجد والراتبة بنية واحدة وصلاة واحدة ؟ أم تصلى التحية ثم

الراتبة ؟

ج٥: من قواعد الفقه أنه: (إذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد تداخلت أفعالهما واكتفي عنهما بفعل واحد إذا كان المقصود واحداً) ومن هذا أن من دخل المسجد مثلاً وقت حضور الراتبة فصلى ركعتين ينوي بهما الراتبة وتحية المسجد حصل له فضلها. ومن أمثلة ذلك أيضاً أن من حلف عدة أيمان على شيء واحد وحث فيه عدة مرات قبل التكفير أجزأه كفارة واحدة عن الجميع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٤٧٤)

س٢: هل تحية المسجد الحرام الطواف حول الكعبة ؟

ج٢: نعم الطواف بالكعبة المشرفة تحية المسجد الحرام للقادم من سفر ومن لم يتمكن من الطواف فليصل ركعتين قبل أن يجلس لعموم قول النبي ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» وأما المقيم في مكة فتحية المسجد الحرام منه صلاة ركعتين كبقية المساجد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٨١٦)

س٢: إن إمام المسجد لا يدخل إلا من باب الجمعة الذي بجانب المحراب ولا يصلي صلاة

تحية المسجد وفي كل الفروض مع العلم أن المسجد ليس فيه زحام فما حكم هذا العمل ؟

ج٢: لا بأس بأن يدخل الإمام وغيره إلى المسجد من أي باب وإذا أقيمت الصلاة فور

دخوله فليس هناك تحية مسجد لقوله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٠٠٧٨)

س١: إذا دخل أحدنا المسجد وقد فاتته صلاة الفريضة مع الجماعة فهل يصلي تحية

المسجد (أي ركعتين) أولاً أم يصلي الفريضة ويكتفي بذلك فقط ؟

ج١: إذا دخل المسلم المسجد وقد فاتته صلاة الجماعة فليس عليه صلاة تحية المسجد بل

يصلي الفرض الذي فاتته ويكفي عن تحية المسجد إلا أن يكون لها راتبة قبلها كالظهر والفجر

فإنه يشرع له أن يصلي راتبتها قبلها إذا كان لم يصل الراتبة قبل أن يأتي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٩٧٨)

س١: أصلي الجمعة في مسجد قريب منا إلا أنني أتأخر في بعض الأحيان ويكون ذلك

لظروف فأجد المسجد قد امتلأ والحصائر قد فرشت بجوانبه الخارجية فإن كتب لي أن أصلي في

جوانب المسجد الخارجية هل يجب علي أن أصلي تحية المسجد أم لا؟

ج١: إذا كان الحال ما ذكر فإن ما كان خارج المسجد كالميدان والشارع المحيط به ليس

له حكم المسجد فلا يشرع إذا أداء ركعتين بنية تحية المسجد لكن تصلي الراتبة أو تطوعاً

مطلقاً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢١١٩١)

س٢: هل يجوز للمرأة أن تصلي تحية المسجد عند دخولها وحتى لو كان دخولها لغير

صلاة أي كحضور محاضرة دينية ؟

ج٢: يسن للمرأة أن تصلي تحية المسجد عند دخولها المسجد ولا تجلس حتى تصلي تحية

المسجد لعموم الحديث في ذلك عن أبي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» متفق عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ

السؤال الخامس والسادس من الفتوى رقم (١٤٨٩٣)

س٥: تعودت عندما أدخل مسجداً من مساجد الله أصلي ركعتين تحية المسجد وسنة

الوضوء الأول فهل تجوز صلاتي علماً بأني سمعت بمجرد دخولي المسجد أصلي تحية المسجد أولاً ؟

ج٥: إن صليت تحية المسجد ثم صليت سنة الوضوء جاز وإن جمعت بينهما وصليت

ركعتين جاز.

س٦: تعودت على صلاتي في المسجد أبداً بسنة الوضوء ثم تحية المسجد ولكن دخلت

المسجد والإمام ينوي صلاة الظهر فهل أصلي معه جماعة ثم أصلي هذه السنن وكيف تكون النية ؟

ج٦: إذا دخلت المسجد وأقيمت الصلاة فصلي معهم بعيداً عن الرجال ولا تصلي

النافلة بعد الإقامة للفريضة لقوله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» وتكفيك صلاة الفريضة عن تحية المسجد وعن سنة الوضوء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

صلاة الضحى

السؤال التاسع من الفتوى رقم (١٧١٦٤)

س٩: هل يجوز صلاة الضحى أربع أو ست ركعات بتسليمة واحدة أم لا ؟
ج٩: صلاة الضحى سنة وأقلها ركعتان ولا حد لأكثرها والأفضل ألا يتجاوز بها الثمان ويسلم في كل ركعتين ولا ينبغي جمعهن بسلام واحد لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى».

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو عضو عضو
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الرئيس

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٠٦٨)

س٢: هل توجد صلاة اسمها صلاة الأوابين وما وقت صلاحها إن وجدت ؟
ج٢: ورد في هذا وصف صلاة الضحى عند ارتفاع الشمس بذلك فعن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»^(١) رواه مسلم والفصال بكسر الفاء جمع فصيل وهو ولد الناقة يعني حين تحترق أخفافها من شدة حر النهار. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو عضو عضو
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الرئيس

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٥٩٧)

س٢: رجل يجلس في المسجد بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس يقرأ القرآن ومن ثم يصلي ركعتين ولكن أناساً أنكروا عليه ذلك وقالوا إنه لا يجوز؛ لأنه فعل عباد الشمس أفتونا

(١) رواه أحمد ٤/٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٥، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (صلاة الأوابين حين ترمض الفصال) رقم (٧٤٨).

في ذلك مأجورين ؟

ج ٢: من جلس في مصلاه بعد أداء صلاة الفجر واشتغل بقراءة القرآن والأذكار المشروعة حتى يخرج وقت النهي بارتفاع الشمس قيد رمح ثم قام فصلى ركعتين أو ما تيسر فهو على خير عظيم وفعله هو الموافق للسنة ويؤجر على ذلك إن شاء الله تعالى ويدل لذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة الصبح في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة» قال: قال رسول الله ﷺ: «تامة تامة تامة»^(١) رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب وفي رواية عن سهل بن معاذ عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيراً غفرت له خطياه وإن كانت أكثر من زبد البحر»^(٢) رواه الإمام أحمد وأبو داود وفي رواية «وجبت له الجنة» وفي رواية البيهقي مثله إلا أنه قال في آخره «لم تمس جلده النار» والحديث له شواهد كثيرة تقويه ويؤيده ما رواه جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناً)^(٣) أي: طلوعاً حسناً، رواه الإمام مسلم في (صحيحه) وأبو داود والترمذي والنسائي وأما إنكار بعض الناس على هذا الرجل في فعله المذكور وهو لم يأت بمناف للشرع فهو إنكار باطل لا أصل له في الشرع ولا يصدر إلا من جاهل فلا يلتفت إليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس

نائب الرئيس

عضو

عضو

عضو

(١) رواه الترمذي في كتاب: (الصلاة)، باب: (ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس) رقم (٥٨٦).

(٢) رواه أحمد ٤٣٩/٣، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (صلاة الضحى) رقم (١٢٨٧).

(٣) رواه أحمد ٨٩/٥، ٩١، ٩٧، ١٠٠، ١٠١، ١٠٥، ١٠٧، ومسلم في كتاب: (المساجد ومواضع الصلاة)، باب: (فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح)، رقم (٦٧٠)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (صلاة الضحى)، رقم (١٢٩٤)، والترمذي في كتاب: (أبواب الصلاة)، باب: (ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح) رقم (٥٨٥)، والنسائي في كتاب: (السهو) باب: (قعود الإمام في مصلاه بعد التسليم) رقم (١٣٥٦، ١٣٥٧).

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٦٩٨)

س١: ورد في الحديث عن النبي ﷺ: «من صلى الصبح في جماعة ثم جلس يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة» والسؤال هنا: هل هاتان الركعتان هما من صلاة الضحى أم أنهما نافلة بخلاف نافلة الضحى والتي تمامها ثمان ركعات؟

ج١: هاتان الركعتان المذكورتان في الحديث هما من صلاة الضحى لكن لهما فضل خاص لكونهما مرتبطتين بجلوسه في مصلاه بعد صلاة الفجر حتى ترتفع الشمس وأفضل صلاة الضحى حين ترمض الفصال وذلك حين يشتد الضحى قبل وقوف الشمس. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو
بكر بن عبد الله أبو زيد
نائب الرئيس
عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ
الرئيس
عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الفتوى رقم (١٥٦٨٨)

س: من عادي صلاة الصبح في المسجد وبعد الإهلاء أعود إلى منزلي وأشتغل بقراءة القرآن إلى طلوع الشمس قدر رحمن وأصلي عشر ركعات بنية صلاة الضحى هذا ما أفعله كل يوم بتوفيق من الله له الحمد والشكر غير أن أحد الزملاء جزاه الله خيراً لفت نظري إلى ما يلي: قائلًا: (معنى الحديث.... ثم جلس في مصلاه إلى أن تطلع الشمس..) لذا سؤالي لفضيلتكم: هل أنال الثواب المرجو وأنا على حالي هذه أو لا بد لي من الجلوس في المسجد أرجو من فضيلتكم الإفادة ولكم الشكر والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته؟

ج: فعلك هذا فعل طيب من قراءة القرآن وصلاتك الضحى بعد وقت النهي كل هذا فعل حسن لكن الذي دلت عليه السنة أن الجلوس في المسجد بعد صلاة الفجر هو فعل النبي ﷺ لما في صحيح مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه: (أن النبي ﷺ كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسناء) ولأن هذا الفعل امتداد للصلاة لما ثبت عن أبي هريرة

رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه»^(١).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبدالعزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٠١٢٣)

س ٢: إذا كان الإنسان في مصلاه يذكر الله بعد الفجر حتى الشروق ليصلي الضحى ولكنه أحدث وذهب للوضوء هل يعتبر هنا خرج من المسجد وليس له أجر الحجة والعمرة إذا رجع وصلى الضحى كما في الحديث ؟

ج ٢: من جلس في مصلاه بعد أداء صلاة الفجر يذكر الله حتى طلعت الشمس ثم أحدث فخرج من المسجد ليتوضأ ثم رجع بعد وضوئه لمصلاه من قريب ولم يطل مكثه خارج المسجد فصلى ركعتين بعد ارتفاع الشمس قدر رمح فإن خروجه ذلك لا يؤثر ولا يمنع من حصوله على الثواب العظيم المترتب على تلك العبادة إن شاء الله تعالى وهو إدراك حجة وعمرة تامتين والفوز بجنته ويدل لذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «من صلى الصبح في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له أجر حجة وعمرة» قال: قال رسول الله ﷺ: «تامة تامة تامة» أخرجه الترمذي في (الجامع) وقال: حديث حسن غريب، وروى الطبراني نحوه بإسناد جيد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو نائب الرئيس الرئيس

(١) رواه أحمد ٢/٢٩٠، ٣١٢، والبخاري في كتاب: (الصلاة)، باب: (الحدث في المسجد) برقم (٤٤٥)، وفي كتاب: (الأذان)، باب: (من جلس في المسجد ينتظر الصلاة)، رقم (٦٥٩). ومسلم في كتاب: (المساجد ومواضع الصلاة)، باب: (فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة) رقم (٦٤٩)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (فضل القعود في المسجد) رقم (٤٦٩)، والنسائي في كتاب: (المساجد)، باب: (الترغيب في الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة) رقم (٧٣٢)، والترمذي في كتاب: (أبواب الصلاة)، باب: (ما جاء في القعود في المسجد وانتظار الصلاة من الفضل) رقم (٣٣٠).

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩١٣٦)

س٢: هل يصح أن أصلي الضحى لو سافرت إلى إحدى الدول العربية وبقيت فيها مدة

؟

ج٢: تستحب صلاة الضحى وأقلها ركعتان للمسافر وغيره ووقتها بعد ارتفاع الشمس إلى توسطها في كبد السماء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبد العزيز آل الشيخ	عبد العزيز بن عبد الله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٨٤٤٩)

س٤: صلاة الضحى هل تسقط عن المسافر كباقي النوافل أم لا بد من أدائها في السفر

وكذلك هل يجهر فيها بالقراءة أم يسر وكم عدد ركعاتها الأفضل ومتى أفضل وقت لها ؟

ج٤: صلاة الضحى مستحبة وليست بواجبة بل ولا من السنن الرواتب وقد ثبتت مشروعيتهما في أحاديث صحاح عن النبي ﷺ لكن لم يثبت أن النبي ﷺ واظب عليها وإنما ثبت عنه ﷺ أنه: (كان يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله)^(١) رواه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها و (كان) هنا لا تدل على المواظبة بدليل قولها رضي الله عنها لما سئلت هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى قالت: (لا، إلا أن يجيء من مغيبه)^(٢) رواه مسلم. وقد علم في الأصول أن (كان) لا تدل على الدوام غالباً وإذا قامت قرينة على خلافه صرفتها عنه كما هنا. وهذا كله لا ينافي قولها رضي الله عنها: (ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى قط وإني لأسبحها)^(٣) رواه الشيخان فإنها رضي الله عنها إنما نفت رؤيتها لفعله ﷺ لها

(١) رواه أحمد ٩٥/٦، ١٦٨، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (استحباب صلاة الضحى) رقم (٧١٩)، وابن ماجه في كتاب: (إقامة الصلاة)، باب: (ما جاء في صلاة الضحى)، رقم (١٣٨١).

(٢) رواه أحمد ١٧١/٦، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (استحباب صلاة الضحى) رقم (٧١٧).

(٣) رواه البخاري في كتاب: (التهجد)، باب: (تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل) رقم (١١٢٨)، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (استحباب صلاة الضحى) رقم (٧١٨)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، =

وأخبرت أنها كانت تفعلها كأنه استناد إلى ما بلغها من الحث عليها ومن فعله عليه الصلاة والسلام لها فألفاظها لا تتعارض حينئذ. أما عدد ركعاتها فأقلها ركعتان وأكثرها ثمان ركعات. أما الجهر فيها بالقراءة فإنه لا يجهر فيها بها وأما أفضل أوقاتها فقد جاء بيانه في حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال» رواه مسلم والمعنى حين تحترق خفافها من الرمضاء وهي شدة حرارة الأرض من وقوع الشمس على الرمل وغيره وذلك عند ارتفاع الشمس وتأثيرها الحر، والفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ: (أوصى أبا هريرة رضي الله عنه بركعتي الضحى)^(١) وثبت في صحيح مسلم: أن النبي ﷺ أوصى بذلك أبا الدرداء رضي الله عنه، وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»^(٢).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	صالح بن فوزان الفوزان	بكر بن عبد الله أبو زيد

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٤٤٩٧)

س٥: هل توجد صلاة تسمى صلاة الأوابين.. وهي ركعتان بعد سنة المغرب تقرأ في الركعة الأولى بالفاتحة ثم قراءة سورة الزلزلة خمس عشرة مرة والثانية كذلك ومن صلاها يكتب مع الأوابين.. أطال الله في عمركم ؟

ج٥: صلاة الأوابين هي صلاة الضحى عند اشتداد حر الشمس فقد ثبت أن النبي ﷺ

باب: (صلاة الضحى) رقم (١٢٩٣).

(١) رواه أحمد ٤٤٠/٦، ٤٥١، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (استحباب صلاة الضحى) رقم (٧٢٢)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (في الوتر قبل النوم) رقم (١٤٣٣).

(٢) رواه أحمد ١٦٧/٥، ١٦٨، ومسلم في كتاب: (صلاة المسافرين)، باب: (استحباب صلاة الضحى)، رقم (٧٢٠)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة)، باب: (صلاة الضحى) رقم (١٢٨٥).

قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال» والرمضاء الرمل إذا احترت من الشمس فلا تحتمل الفصال حرها. وأما الصلاة بعد سنة المغرب بقراءة الفاتحة وسورة الزلزلة خمس عشرة مرة فلا نعلم له أصلاً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨١٢٥)

س: نسمع أنه يوجد بعد صلاة المغرب ركعتان تسمى صلاة الأوابين من غير سنة المغرب

فهل هي من السنة وما هي كيفيتها ؟

ج: السنة الراتبة بعد المغرب ركعتان ويجوز التنفل بعد الراتبة بما شاء، وأما سنية ركعتين باسم صلاة الأوابين فلا صحة لذلك وإنما صلاة الأوابين هي صلاة الضحى حين ترمض الفصال والمعنى حين يشتد حر الشمس لقول النبي ﷺ: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال» خرجه مسلم في (صحيحه) والفصال هي صغار الإبل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان

صلاة الاستخارة

الفتوى رقم (١٤٣٢٦)

س: علمنا نبينا الأمين ﷺ الاستخارة فأرجو من سماحتكم بتبيين شروط من يعمل الاستخارة لغيره إن وجدت ؟

ج: المشروع في صلاة الاستخارة أن يصلي ويطلب الخيرة كل إنسان لنفسه ولا يجوز أن يصلي الإنسان صلاة الاستخارة لغيره.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٥١٣٠)

س ١: إذا استخار المسلم في أمر من أمور الدين والدنيا كأن يستخير الله في زواج أو التقدم لوظيفة أو أي أمر من الأمور فوجد في استخارته خيرها هل يحصل أو يقع له شر أو مصيبة أو ما يكره بعد ما استخار وشرع في الأمر الذي استخار الله فيه وإذا وقع له ذلك فماذا يجب على المسلم أن يفعل في هذه الحالة ؟

ج ١: الاستخارة في الأمور التي يشتبه فيها الأمر على المسلم مشروعة وهي تفويض العبد أمره إلى الله جل وعلا وطلبه منه أن يختار له ما هو خير له في دينه ودنياه ولكن إذا استخار المسلم وجاء الأمر على خلاف ما استخار فليعلم أن ذلك لحكمة أرادها الله وأن ما صرف عنه مما يتمناه هو عين الخيرة له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي
		عبدالعزیز بن عبدالله بن باز	

الفتوى رقم (١٦٧٢٩)

س: أولاً: هل يمكن أن أنوي الاستخارة بعد أن شرعت في إحدى السنن الرواتب أو النفل

كنحية المسجد أم لا بد أن أحضر النية مستقلة لصلاة الاستخارة ؟

ثانياً: هل يشرع رفع اليدين حال الدعاء ؟

ثالثاً: هل يجوز أن أستخير بصلاة واحدة لأكثر من أمر ؟

رابعاً: هل يشرع أن أستخير في وقت تأدية العمرة مثل أن أقول: (اللهم إن كنت تعلم أن

ذهابي للعمرة في هذه الليلة...) وأحدد وقتاً معيناً أم أن الطاعات ليس فيها استخارة لا

في ذاتها ولا في وقت أدائها ؟

خامساً: هل ما يقوله بعض الناس صحيح من أن الإنسان إذا استخار يرى في نومه شيئاً أو أنه

يخس في نفسه استراحة أو ضدها نحو الأمر الذي استخار فيه ثم يفعل ما تستريح له

نفسه، ما هو الصواب جزاكم الله خيراً في معرفة أن الخير في ما استخار فيه الإنسان ؟

ثم أسأل الله بأسمائه العلى وصفاته الحسنى أن يبارك في عمركم ويرزقكم الجنة مع النبيين

والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً. آمين.

ج: أولاً: يشرع للاستخارة صلاة مستقلة لقوله ﷺ: «إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين

من غير الفريضة».

ثانياً: يجوز لك عند دعاء الاستخارة رفع اليدين؛ لأن النبي ﷺ إذا اجتهد في الدعاء

رفع يديه.

ثالثاً: يجوز لك أن تستخير في صلاة واحدة لأكثر من أمر.

رابعاً: الاستخارة في العمرة في زمن الذهاب إليها لا في ذات العمرة جائز.

خامساً: لا صحة لما يقال من ارتباط الاستخارة بالرؤيا. أما الاستراحة في النفس وانشرح

الصدر للأمر الذي استخرت فيه في إمضاء الأمر أو الإحجام عنه فهو الطريق

الصحيح في إمضاء الأمر أو عدمه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

صلاة التسابيح

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٢٥٠)

س٢: دار جدل حول صلاة التسابيح أرجو إلقاء الضوء عليها ؟

ج٢: صلاة التسابيح غير مشروعة؛ لأن الحديث الوارد فيها لم يثبت عن النبي ﷺ، ثم هي تخالف الصلوات المشروعة في أشكالها وما يقال ويفعل فيها، مما يدل على عدم مشروعيتها، وفيما صح عن النبي ﷺ من الصلوات غنية عن هذه الصلاة الغريبة المخالفة لما علم من الشرع المطهر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز	

سجود التلاوة

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٦٠٤٤)

س ٢: سجود التلاوة هل له تكبيرة إحرام وتسليم أم بدون تكبيرة ؟

ج ٢: سجود التلاوة عندما يمر بآية سجدة مستحب للقارئ والمستمع ويستحب في الصلاة وخارجها فإن كان في الصلاة كبر لسجوده وقيامه منه؛ لأن النبي ﷺ: «كان يكبر في كل خفض ورفع»^(١) رواه أحمد والترمذي وإن كان خارج الصلاة استحب له أن يكبر عند السجود ولا يشرع تكبير عند الرفع ولا تسليم لعدم نقل ذلك عن النبي ﷺ. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو عضو عضو عضو
بكر أبو زيد عبدالعزيز آل الشيخ صالح الفوزان عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الرئيس

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٧٧٦٣)

س ٢: قد كنت أسمع القرآن وعندما أصل عند سجدة لم أسجد لأني لست على طهارة؟

فما هو الحكم ؟

ج ٢: تستحب سجدة التلاوة للقارئ والمستمع، لكن المستمع لا يسجد حتى يسجد القارئ، ولا بأس بسجود التلاوة والإنسان على غير طهارة على الصحيح من قولي العلماء؛ لأنه لم يعرف عن النبي ﷺ أنه أمر بالطهارة لسجود التلاوة.

(١) رواه أحمد ٤٣٤/٢، ٥٠٠، والترمذي في كتاب: (أبواب الصلاة)، باب: (ما جاء في التكبير عند الركوع والسجود) رقم (٢٥٣).

وأصله في الصحيحين بلفظ: (إن أبا هريرة كان يكبر كلما خفض ورفع، ويقول: إني أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ).

رواه البخاري في كتاب: (الأذان) باب: (إتمام التكبير في الركوع) رقم (٧٨٥)، ومسلم في كتاب: (الصلاة)، باب: (إثبات التكبير في كل خفض ورفع)، رقم (٣٩٢)، وأحمد ٢٣٦/٢.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٩٩٧٦)

س٤: هل سجدة التلاوة لا بد لها من وضوء وهل يجب على المرأة أن تكون ساترة لشعرها وهل الحائض تسجدها وهل يغني الحائض عن سجودها قول (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله) ؟

ج٤: سجود التلاوة لا تشترط له أحكام الصلاة على الصحيح من وجوب الطهارة وستر شعر المرأة وغير ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

الفتوى رقم (١٤٨٢٣)

س: إذا كنت في صلاة وكنت أقرأ سورة العلق أو النجم واجتمع علي سجود التلاوة والركوع فكيف آتي بسجود التلاوة هل أسجد ثم أرفع وآتي بالركوع أم آتي بالركوع وأؤخر السجود إلى آخر الصلاة ؟ كذلك إذا كنت في صلاة الفجر وقرأت إحدى هاتين السورتين في الركعة الثانية كيف آتي بالسجود (سجود التلاوة) ؟

ج: يشرع لمن قرأ آية فيها سجود تلاوة أن يسجد بعدها مباشرة ثم يكبر ويعود إلى القيام ثم يكبر ويركع؛ لأن سجود التلاوة يكون بعد قراءة الآية التي فيها سجدة ولا يؤخرها إلى ما بعد السلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٢٧٧)

س٢: إمام قبل أن يصلي قال للمصلين إنه لن يسجد للتلاوة ثم كبر وصلى فقرأ الفاتحة ثم جاء بسورة العلق ولم يسجد في آخرها ثم جاء بالبسملة وقرأ بسورة الإخلاص في ركعته الأولى حتى أتم الصلاة، فهل هذا التصرف سليم من الإمام أم كان يجب عليه أن يسجد، وكذلك كان يجب عليه أن يأتي بالسورة التي تلي سورة العلق، وما هو الأفضل؟ أفتونا مأجورين جزاكم الله خيراً.

ج٢: سجود التلاوة ليس واجباً فمن تركه فلا شيء عليه سواء كان إماماً أو منفرداً، ولا بأس أن يقرأ في الركعة الثانية سورة غير موالية للسورة التي قرأها في الركعة الأولى. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث عشر من الفتوى رقم (١٨٧٦٢)

س١٣: إذا كان الواحد يقرأ وممر بسجدة وسجد وقام من السجدة وسلم فيه أناس يقولون لا تسلم، إذا سجدت خذ مصحفك وقرأ أيهما أفضل يسلم أو ما يسلم؟

ج١٣: لم يرد دليل فيما نعلم في مشروعية السلام بعد سجود التلاوة، وإنما قال به بعض العلماء باجتهاد منه، وعليه فلا ينكر على من يسلم منه، وترك السلام أفضل لعدم الدليل عليه. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٧٠٨١)

س: إمام قرأ آية سجدة ثم كبر وسجد ثم رفع وشرع في القراءة دون أن يكبر، فهل عليه سجود سهو أم لا؟ وقال البعض: يجب على المأمومين سجود ولو بعد الصلاة، فأرجو توجيهه إلى الصواب. جزاكم الله خيراً وبارك فيكم؟

ج: يشرع التكبير لسجود التلاوة والرفع منه في الصلاة لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان النبي ﷺ يقرأ علينا القرآن فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا) رواه أبو داود ولعموم حديث: (كان النبي ﷺ يكبر في كل خفض ورفع) وأما في خارج الصلاة فيكبر لسجود التلاوة دون الرفع، وإذا لم يكبر عند الرفع من السجود فلا يجب عليه سجود سهو .
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٥٥٠)

س ١: إذا سجد المسلم أو المسلمة سجدة التلاوة خارج الصلاة هل يرفع يديه حذو منكبيه مثل ما يفعل عند تكبيرة الإحرام أم ماذا ؟ أفيدونا أثابكم الله.

ج ١: يستحب التكبير لسجود التلاوة خارج الصلاة؛ لوروده عن النبي ﷺ، ولكن بدون رفع يدين؛ لعدم ورود هذه الصفة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله آل الشيخ	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	بكر أبو زيد

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩٧٧٢)

س ٢: الحلقة (حلقة لتلاوة القرآن الكريم) لم يسجدوا سجود التلاوة إلا بعد طلوع

الشمس ؟

ج ٢: سجود التلاوة مستحب كل وقت على الصحيح عندما يقرأ الإنسان آية فيها سجدة، وإن كانوا جماعة يستمعون إلى قارئ فإنهم لا يسجدون إلا إذا سجد القارئ.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	بكر أبو زيد

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٧٥٥٦)

س١: إنسان يقرأ القرآن وتقرأ عليه السجدة وهو في وقت النهي مثل عند شروع الشمس في البروز أو الغروب ؟

ج١: يجوز للقارئ إذا مر بآية السجدة أن يسجد ولو كان وقت نهى؛ لأن سجدة التلاوة لا تعطى أحكام الصلاة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٢٤٨)

س١: إنني دائماً أقرأ القرآن على مكتبي، وإذا بلغت موضع السجود أسجد عليها، هل يصح ذلك أم أنزل على الأرض ؟

ج١: السجود يكون بوضع الجبهة على الأرض أو ما يكون عليها من فراش ونحوه، وسواء كان سجود التلاوة أو غيره ولا يجزئ السجود بالإيماء إلا للعاجز عن السجود على الأرض.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

الفتوى رقم (١٨٩٢٥)

س: أنا طالب علم أعمل بمستشفى الخرطوم بالسودان، وبما أني أطلع في كتاب الله عز وجل وربما قد تأتي السجدة في أثناء التلاوة فالرجاء من سماحتكم وأنا في خضم العمل الدؤوب هل أسجد على المنضدة أم ماذا أفعل؟ وجزاكم الله خيراً.

ج: إذا كان الإنسان يقرأ القرآن فمرت به آية فيها سجدة فيشرع له السجود على الأرض إن تمكن من ذلك، وإن لم يتمكن من ذلك كأن يكون راكباً في سيارة فيومئ إيماء

على حسب استطاعته، وإن لم يسجد فلا حرج عليه؛ لأن سجود التلاوة سنة وليس بواجب. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان عضو عبدالله بن غديان نائب الرئيس عبدالعزيز آل الشيخ الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٩١٨٨)

س ٢: ما الحكم عند سماع مواضع السجود أثناء تلاوة القرآن وأنا في السيارة أو العمل

هل أسجد أم هناك ذكر معين يمكن أن أقوله ؟

ج ٢: سجود التلاوة يسن لتال ولمن يستمع من يتلو القرآن إذا مر بآية فيها سجدة وكان السامع للقراءة بجوار القارئ قاصداً للسمع فيسجد بعد سجود القارئ، ويدل لذلك ما أخرجه البخاري في (صحيحه ج ٢ ص ٣٣) عن نافع عن ابن عمر قال: (كان النبي ﷺ يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فتزدحم حتى ما يجد أحداً لوجهته موضعاً يسجد عليه)^(١) أما مجرد سماع التلاوة من المذياع وأنت في السيارة أو العمل أو غير ذلك أو كنت بعيداً من القارئ فلا يشرع في حقك السجود.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو صالح الفوزان عضو عبدالعزيز آل الشيخ نائب الرئيس عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الرئيس

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٨٥٥)

س ١: يسأل بعض الإخوة: هل يشرع لهم عند سماع سجدة التلاوة من شريط السجود ؟

ج ١: لا تشرع سجدة التلاوة عند سماعها من الشريط؛ لأن المستمع لا يسجد إلا إذا

سجد القارئ، والقارئ غير موجود في هذه الحالة.

(١) رواه أحمد ١٧/٢، ١٤٢، والبخاري في كتاب: (سجود القرآن، باب: (من سجد لسجود القارئ)، رقم (١٠٧٥)، ومسلم في كتاب: (المساجد ومواضع الصلاة، في باب: (سجود التلاوة) رقم (٥٧٥)، وأبو داود في كتاب: (الصلاة) باب: (في الرجل يسمع السجدة وهو راكب أو في غير صلاة) رقم (١٤١٢).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان	عبدالعزیز آل الشيخ	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

سجود الشكر

الفتوى رقم (١٤٢١٦)

س: ما هي كيفية سجود الشكر ومتى يستحب فعلها وما هو الدعاء فيها ؟ نريد من سماحتكم توضيحاً كاملاً ومفصلاً ؟

ج: سجدة الشكر يشرع فعلها عندما يحدث للإنسان المسلم نعمة كان يتمناها وينتظرها أو ينجو من كرب ومكروه وقع به أو أوشك على الوقوع به، فإذا سلم من ذلك أو حصلت له نعمة والمطلوب الذي كان يتمناه فإنه يسن له أن يسجد لله سجدة واحدة يسبح الله فيها ويشكره على حصول النعمة وزوال المكروه، ولا يشترط لها الوضوء.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٢٠٠٢٣)

س٥: بالنسبة لسجدة الشكر ما الدعاء الذي يقرأ فيها ؟ وهل يمكن تعظيم الله فيها وتمجيده وتثنييه ؟ وقد قال الرسول ﷺ معنى الحديث: «أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فإنه قمن أن يستجاب لكم» ؟

ج٥: يقال في سجدة الشكر ما يقال في سجود الصلاة من تسبيح وتثنيه وشكر لله تعالى ودعاء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالعزيز آل الشيخ	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	بكر أبو زيد

أوقات النهي

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٦٥٢)

س١: ما هي الأوقات التي لا تصح فيها النافلة؟

ج١: الأوقات التي ينهى عن الصلاة فيها هي: من طلوع الفجر إلى ارتفاع الشمس، ومن قيام الشمس في وسط السماء حتى تزول، ومن صلاة العصر حتى تغرب الشمس، ويجوز فعل ذوات الأسباب في وقت النهي في أصح قول العلماء؛ كصلاة الكسوف، وركعتي الطواف، وتحية المسجد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالله بن غديان	صالح الفوزان	عبدالعزیز آل الشيخ	بكر أبو زيد

الفتوى رقم (٢٠٣٧٢)

س: هل يبدأ النهي عن التطوع في صلاة الصبح من طلوع الفجر وبعد صلاة الفجر، عدا ركعتي الفجر؟ نرجو توضيح هاتين المسألتين وجزاكم الله خيراً، ونفع بكم الإسلام والمسلمين.

ج: إذا طلع الفجر الثاني انتهى وقت صلاة التطوع، ما عدا راتبة الفجر، ويستمر النهي إلى ارتفاع الشمس قدر رمح، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس» متفق عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	بكر أبو زيد

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٩٥١٨)

س١: يقول المؤلف محمد طارق محمد صالح في كتابه: (عمل المسلم في اليوم والليلة): إنه من السنة صلاة ركعتين بعد العصر لثبوت ذلك في الأحاديث الصحيحة من فعل الرسول ﷺ لها، وذكر المؤلف الأحاديث التالية:

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما كان النبي ﷺ يأتي في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين)، وفي رواية: (ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر عندي قط) رواه البخاري ومسلم.

٢ - وعن عائشة أيضاً قالت: (صلاتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي قط، سراً ولا علانية: ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد العصر) رواه مسلم.

٣ - وعن عائشة أيضاً قالت: (لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين بعد العصر) رواه مسلم.

فضيلة الشيخ: هل الأحاديث السابقة صحيحة؟ هل من السنة صلاة ركعتين بعد صلاة العصر؟

ج١: لا تجوز صلاة النافلة بعد العصر؛ لأنه وقت نهي، وما فعله الرسول ﷺ في الأحاديث المذكورة هو قضاء لراتبة الظهر التي فاتته، وداوم عليها ﷺ؛ لأنه كان إذا عمل عملاً داوم عليه، وهذا خاص به ﷺ، لكن تجوز الصلاة بعد العصر إذا كانت من ذوات الأسباب؛ كتحية المسجد، وصلاة الكسوف، وركعتي الطواف بعد العصر وبعد الصبح، وصلاة الجنازة؛ للأحاديث الواردة في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو نائب الرئيس الرئيس
بكر بن عبدالله أبو زيد عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (١٨٠٢٤)

س٢: هل تجوز صلاة النوافل بعد الظهر والعصر أم ماذا؟

ج٢: تجوز صلاة النوافل بعد الظهر ولا تجوز بعد صلاة العصر؛ لأنه من أوقات النهي،

إلا ذوات الأسباب كركعتي الطواف وصلاة الكسوف وتحية المسجد.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٦٤٦٢)

س٣: ما حكم صلاة تحية المسجد في الأوقات المنهي عنها؟

ج٣: صلاة تحية المسجد في أوقات النهي فيها خلاف بين العلماء، فمن صلاها لا ينكر عليه؛ لأنها من ذوات الأسباب التي تفعل عند وجود سببها وهو الدخول في المسجد من أجل الجلوس فيه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبدالعزیز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبدالله بن غديان
			عبدالعزیز بن عبدالله بن باز